



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

لائحة الموارد البشرية لجمعية البر الخيرية بالمرقبان السياسات والعمليات والإجراءات

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ٢١٩٧١ ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٠٥٥٥٥٩٠٠٢ 0505559002 @uw2_g algameia@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الزكاة SA1180000 010 094 996 الحساب العام
SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الايتام SA0280000 524 608 010 215 736 المشاريع الموسمية SA6280000 010 245 754

في مسيرة التنمية لأي مجتمع، يقف العمل الخيري والتنمية على قمة أولويات هذا المجتمع، ولكي ينتظم سياق العمل، ونرفع سقف الاستفادة منه، يجب أن يتم إدارة العمل الخيري بكفاءة واحترافية تحقق الاستفادة القصوى، من خلال لائحة محكمة فعالة.

أهمية هذه اللائحة

في العمل الخيري، عادة ما تواجه المنظمات والمؤسسات الخيرية بعض العقبات والتحديات، لا تقل أبسطها وجوباً والحاحاً عن أهمها، وقد كان من أهم المشاكل قضية إدارة الموارد البشرية في العمل الخيري، وواقع عدم قدرة الأنظمة التي تدير العمل الخيري على تحقيق الاستفادة القصوى من الموارد المتاحة، وتوظيف القدرة بشكل فعال، لهذا كان لزاماً علينا تفعيل عملية التطوير الإداري، وتطوير العمليات والإجراءات والسياسات الإدارية، بحيث يكون مضمون اللائحة دقيقاً وشاملاً، يتحرى تلبية أهم متطلبات الجمعية، ويضمن سهولة ويسر تفاصيلها.

أهداف اللائحة

- تمكين الجمعية من أن تحظى بأفضل الكوادر البشرية المتاحة في مجالات تخصصه، من خلال جعل لائحة إدارة الموارد البشرية للجمعية أحد عوامل جذب الكفاءات والمهارات الخارجية، وأحد المغريات لاستبقاء الكفاءات المتميزة في الجمعية
- تمكين الجمعية من إدارة دفة العمل التنظيمي والإداري على أكمل وجه، حتى في حالة اختلاف الأشخاص القائمين على التنفيذ، فاللائحة تكون واحدة، وبالتالي الإجراءات واحدة.
- تثبيت مبدأ العدالة والشفافية في التعاملات الداخلية والخارجية، وتوضيح آليات المكافأة والجزاء، بحيث يعرف كل موظف ما له وما عليه.
- تطبيق أدوات لقياس الأداء والتقييم بدقة، من خلال اللائحة الشاملة، بحيث يسهل متابعة كل الإجراءات والمعاملات وقياس مستوى مطابقتها لللائحة من عدمه، وبالتالي تقييمها بالإيجاب أو السلب.
- بناء القدرة التنظيمية للجمعية وفقاً لأحدث الممارسات المتعارف عليها ونظريات الإدارة.
- تعزيز الولاء والانتماء لدى العاملين في الجمعية على كافة مستوياتهم الوظيفية، ومساعدتهم على العمل كفريق، مع ضمان قدرة المستويات الوظيفية المختلفة على التواصل مع بعضها البعض.

آلية إعداد اللائحة

روع في إعداد اللوائح والسياسات الواردة في هذه اللائحة بعض النقاط الهامة، وهي:

١/ المرجعية: وذلك من حيث توافق مواد هذه اللائحة مع الأنظمة والقوانين والمعايير في المملكة العربية السعودية و النظام الأساسي للجمعية.

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

٢/ المرونة: أن تتمتع المواد المكونة لللائحة بالمرونة وإمكانية إجراء التعديلات والتغييرات عليها لملائمة أعمال الجمعية.

٣/ التوازن: بحيث تكون المواد المكونة لللائحة متوازنة من خلال مراعاة الصلاحيات ومصالح الجمعية والعاملين في نفس الوقت .

٤/ التطبيق العملي: أن تتمتع المواد المكونة لللائحة بقابلية التطبيق العملي وألا تكون مجرد قواعد نظرية وبما يتناسب مع الهيكل التنظيمي المعتمد للجمعية .

٥/ القابلية للتحديث: لأن الأنظمة يجب أن ترتبط بآلية محددة للتحقيق وذلك لمواكبة التطورات والتغيرات التي تحدث بالجمعية من فترة لأخرى، لذا فقد تم أخذ هذه الخاصية بعين الاعتبار .

الالتزام باللائحة وحدود تطبيقها

- يوقع كل مل موظف أثناء تعاقدده، وقبل استلام وظيفته إقرار باطلاعه على هذه اللائحة .
- تعتبر هذه اللائحة مكملًا ، و متممًا للعقد المبرم بين الجمعية وأي موظف، وهي ملزمة كالعقد تماما .

السياسات التنظيمية

المادة (١)

تسري أحكام هذه اللائحة على جميع العاملين بالجمعية .

المادة (٢)

يقصد بالعبارات والألفاظ التالية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني الموضحة أمام كل منها على النحو التالي :

الجمعية : جمعية البر الخيرية بالمرقبان .

العامل : هو كل شخص طبيعي يعمل لمصلحة الجمعية وتحت إدارتها أو إشرافها مقابل أجر .

الأجر : هو الأجر الفعلي، والذي يشمل الأجر الأساسي مضافا اليه سائر الزيادات المستحقة الأخرى التي تنقرر للعامل مقابل جهده بذله في العمل، أو مخاطريته تعرض لها في أداء عمله، أو التي تنقرر للعامل لاء العمل بموجب عد العمل أو لائحة تنظيم العمل ووفقا لحكم المادة الثانية من لائحة العمل.

لائحة العمل : يقصد به لائحة العمل الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣ هـ.

المادة (٣)

التقويم المعمول به في الجمعية هو التقويم الميلادي.



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

المادة (٤)

تعتبر هذه اللائحة متممة لعقد العمل فيما ال يتعارض مع الأحكام والشروط الأفضل للعامل الواردة في العقد.

المادة (٥)

تطبق أحكام لائحة العمل الصادرة بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦ هـ ، ولائحته التنفيذية، والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذا له فيما لم يرد بشأنه ن في هذه اللائحة.

المادة (٦)

لمجلس الإدارة الحق في إدخال تعديلات على أحكام هذه اللائحة كلما دعت الحاجة دون الرجوع لبقية الموظفين .

المادة (٧)

يطلع العاملين بالجمعية عند التعاقد على أحكام هذه اللائحة وينص على ذلك في عقد العمل.

الفصل الأول :التوظيف

الأهداف:

- إلحاق الكوادر البشرية المؤهلة بالجمعية، للمساهمة في تطويره وزيادة كفاءة أدائه .
- تغطية الاحتياج للموارد البشرية في حالة التوسع في الأنشطة والبرامج أو افتتاح فروع جديدة .
- إبقاء الخرائط التنظيمية للجمعية قيد التحديث من خلال مسح وتحليل الفرص الوظيفية وتصميمها .

سياسات التوظيف

المادة (٨)

يكون التوظيف في الأصل قاصراً على المواطنين السعوديين ويجوز استثناء غير السعوديين بالشروط والأحكام الواردة في اللائحة التنظيمية للعمل والعمال والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٩)

يشترط لتوظيف الموظف :

- أن يكون حائزا على المؤهلات والخبرات العلمية المطلوبة للعمل وفقا لما تحدده الجمعية.
- أن يكون لائقا طبيا بموجب شهادة صادرة من جهة طبية تحددها الجمعية.
- أن يجتاز بنجاح ما قد يتقرر من امتحان أو مقابلة شخصية، وفي حالة وجود استثناء يقتصر ذلك على السعوديين ويعتمد من صاحب الصلاحية.

المادة (١٠)

يجب على طالب التوظيف تقديم الوثائق التالية:

- صورة من بطاقة الأحوال إن كان سعودي الجنسية .
- جواز سفره وإقامته إن كان غير سعودي .
- صورة مصدقة من مؤهلاته العلمية وخبراته العملية .
- ٢ صور شخصية مقاس ١×٢ .
- تعبئة طلب التوظيف .
- وتحفظ هذه الوثائق في ملف الموظف .

المادة (١١)

يتم توظيف الموظف بموجب عقد عمل يحرر باللغة العربية من نسختين تسلم إحداها للموظف وتودع الأخرى في ملف خدمته، ويجب أن يتضمن العقد بيانا بطبيعة العمل والأجر المتفق عليه وما إذا كان العقد محدد المدة أو لعمل معين أو لمدة غير محددة وأية بيانات ضرورية أخرى .

المادة (١٢)

يجوز للجمعية أن تتعاقد على وظيفة باحث وباحثة بموجب عقد عمل موحد لدراسة احتياجات الأسر المستفيدة ويترتب على انتهاء العقد لاحدهما لاي سبب انتهاءه بالنسبة للآخر ويعتبر انتهاء العقد في هذه الحالة مبرار مشروعاً لإنهائه.

المادة (١٣)

يعتبر عقد العمل نافذا من تاريخ مباشرة الموظف الفعلية للعمل إذا كان مستخدما من داخل المملكة ومن تاريخ وصوله إلى المملكة إذا كان مستخدما من الخارج شريطة أن يضع الموظف نفسه تحت تصرف الجمعية فور وصوله.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المادة (١٤)

لا يعتبر الموظف معينا تحت الاختبار إلا إذا نص صراحة على ذلك في عقد العمل، وفي هذه الحالة يتعين تحديد مدة الاختبار بشكل واضح ولا تتجاوز هذه الفترة ثلاثة أشهر بأي حال من الأحوال، وتبدأ مدة الاختبار من تاريخ مباشرة الموظف الفعلية للعمل.

المادة (١٥)

إذا فشل الموظف في تأدية العمل المنوط به خلال فترة الاختبار يحق للجمعية فسخ عقده في أي وقت خلال فترة التجربة دون مكافأة أو إنذار أو تعويض.

المادة (١٦)

تعد الجمعية سجلات يحتفظ بها في الإدارة العامة - قسم شئون الموظفين يثبت فيها البيانات الخاصة بكل موظف ويجب أن تشمل على ما يلي:

أ. اسم الموظف كاملاً وجنسيته وتاريخ ميلاده ومحل إقامته وحالته الاجتماعية .

ب. تاريخ بدء خدمته ونوع عمله وأجوره وتوابعها وما يطرأ عليها من تعديلات .

ج. تقاريره الدورية وترقياته وتنقلاته الوظيفية وعلاواته .

د. الإجازات التي يحصل عليها .

هـ. إصابات العمل وأمراض المهنة التي قد تصيبه .

و. كل ما يطرأ على علاقته بالعمل حتى انتهائها وسبب انتهاء الخدمة .

المادة (١٧)

على الموظف إبلاغ الجمعية عن أي تغيير يطرأ على بياناته الشخصية المشار إليها في المادة السابقة خلال أسبوع واحد من تاريخ حدوث هذا التغيير.

المادة (١٨)

تعد الجمعية لكل موظف ملف خدمة يحمل صورته الفوتوغرافية تودع فيه كافة الوثائق المتعلقة بالبيانات المشار إليها سابقاً ، وكذلك محاضر التحقيق التي تجري مع الموظف وما يتعلق بالحضور والغياب و التقارير الطبية وما إلى ذلك.

المادة (١٩)

تعد الجمعية لكل موظف ملفاً طبياً خاصاً يضم نتيجة الكشف الطبي الموقع عليه عند التحاقه بالعمل وما قد يطرأ على حالته الصحية، و اجازاته المرضية والأيام التي انقطع فيها عن العمل بسبب المرض سواء كان مرض عادياً أو مهنياً أو نتيجة إصابة عمل مع تحديد نوع المرض.

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٢٠)

تسلم الجمعية كل موظف بطاقة خدمة مختومة بختم الجمعية، ويتوقيع المدير المسؤول يذكر فيها اسمه وتاريخ ميلاده وجنسيته وتاريخ استخدامه ونوع عمله وتاريخ الإصدار ومدة الصلاحية وتعاد البطاقة عند التجديد أو انتهاء الخدمة.

العمليات والإجراءات

عملية المسح: وتشمل الإجراءات التالية:

- أ. مسح وتحديد احتياجات الجمعية من الموارد البشرية والكفاءات.
- ب. مسح الوظائف المتوقع إتاحتها بسبب انتهاء خدمة شاغليها لأي سبب من أسباب انتهاء الخدمة، كبلوغ سن التقاعد، أو الترقية، أو النقل، أو الانتداب، أو انتهاء فترة العقد المؤقت.
- ج. تحليل خارطة الوظائف بالجمعية، وتحديد المهارات والكفاءات المطلوبة، واعداد التوصيفات الوظيفية لكل فرصة وظيفية متاحة.

عملية الإعلان: وتشمل الإجراءات التالية:

- أ. الإعلان عن وجود فرص عمل بالوسيلة المناسبة، وفقا لترتيب الأولوية التالي:
 - الإعلان عن الفرص الوظيفية المتاحة عبر لوحات الإعلانات الداخلية بمقرات الجمعية، وذلك لإعطاء الفرصة للموظفين الحاليين.
 - البحث في أي طلبات عمل وردت من قبل، لاحتمالية وجود طلبات تتناسب مع الفرصة الوظيفية المتاحة.
 - الإعلان في مواقع التوظيف الإلكترونية، والأدلة المطبوعة، أو الصحف.
 - الاستعانة بمكاتب توظيف متخصصة، ويراعى التعامل مع الشركات المعتمدة قانونياً بعد موافقة اللجنة التنفيذية.
 - الاعلان من خلال المعارف والعلاقات الشخصية.
 - يتم النص في أي إعلان عن المواصفات المطلوبة بدقه ووضوح منعاً لتقدم من لا يتناسب مع المواصفات بسبب عدم وضوح الإعلان.

عملية الاستقطاب: وتشمل الإجراءات التالية:

- أ. تحديد معايير الاختيار للموظفين الجدد.
- ب. الأولوية في استقطاب الموظفين تكون للمتقدمين من موظفي الجمعية، أو لحركات الترقية أو النقل من فرع، خر، أو من خلال برامج الانتداب والنقل بين الجمعيات.
- ج. فرز طلبات التوظيف المقدمة للجمعية وتصنيفها من حيث موافقة الشروط واستيفاء الأوراق اللازمة من عدمه، ثم معاملة المتقدمين بناء على الاتي:

١/ المتقدمين من داخل الجمعية:

- يخضع الموظف المتقدم للاختبار، والمقابلة الشخصية لتحديد مدى مناسبه للفرصة الوظيفية.



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

• في حالة ثبوت مناسبة الموظف المتقدم لشغل الوظيفة المتاحة، يتم اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للنقل أو الترقية بحسب ما يطلبه المنصب الجديد.

٢/ المتقدمين من خارج الجمعية:

استلام وتصنيف طلبات العمل:

- يخضع الموظف المتقدم للاختبار والمقابلة الشخصية لتحديد مناسبتها للفرصة الوظيفية.
- في حالة ثبوت مناسبة الموظف المتقدم لشغل الوظيفة المتاحة، يتم اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لنقل أو الترقية.
- تقوم إدارة الموارد البشرية باستلام كافة طلبات العمل الواردة وتسجيلها في اللائحة الإلكترونية للجمعية.
- تقوم إدارة الموارد البشرية بتقييم طلبات العمل مقارنة بالتوصيف الوظيفي لكل فرصة معتمدة، وفرزها على النحو التالي:
 - طلبات مرفوضة: وهي الطلبات التي لا ينطبق عليها الحد الأدنى من شروط شغل الوظائف المتاحة.
 - طلبات مقبولة: وهي الطلبات التي ينطبق عليها الحد الأدنى من شروط شغل الوظائف المتاحة.
- د - ترشيح وانتخاب الموظفين من بين الطلبات المقبولة.
- و - التواصل مع المتقدمين الذين تم النظر في طلباتهم، ودعوة المترشحين إلى المقابلة الشخصية، والاعتذار لمن لم يتم قبوله.

عملية الاختيار

وتشمل الإجراءات التالية:

- أ. تحديد مواعيد المقابلات الشخصية مع المترشحين للوظيفة، والمقبولين مبدئياً للعمل في الجمعية ممن تنطبق عليهم المواصفات.
- ب. إجراء المقابلات الشخصية.
- ج. مراجعة نتائج المقابلات الشخصية من قبل المسؤولين عن القبول.
- د. إجراء مقابلات شخصية إضافية في حالة الاحتياج لذلك من أجل التعرف أكثر على المتقدم للعمل خاصة في المناصب القيادية.

عملية التعيين

وتشمل الإجراءات التالية:

- أ. كتابة العقود لمن تم قبولهم وتسليم دليل لائحة الجمعية، والتوقيع.
- ب. تعيين الموظفين الجدد، أو الذين تمت ترقيتهم، وتسليمهم مهام أعمالهم.
- ج. يتولى المدير المباشر، أو مدير الموارد البشرية تقديم الموظف الجديد وتعريفه بفريق العمل الذي سيعمل ضمنه، كما يطلع على الأعمال التي سيتولى القيام بها ومسئوليات وصلاحيات وظيفته، وكذلك تعريفه بمعايير التقييم التي سوف يخضع لها.

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا

SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإقامة

SA1180000

010 094 996

حساب العام

SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الأيتام

SA0280000 524 608 010 215 736

حسابات المؤسسة

SA8280000

010 243 454

حسابات أخرى



CamScanner



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

الفصل الثاني: التدريب

الأهداف

- المساعدة على تطوير بنية الخدمات والبرامج المقدمة من خلال التدريب المتخصص .
- تحسين مستوى أداء الفرد وتدعيم نقاط قوته، من أجل تحسين مكونات القدرة التنظيمية، مما ينتج عنه تنمية الكفاءات واستثمار المواهب والقدرات.
- تنمية معرفة الأفراد ومهاراتهم وقدراتهم في مجالات أعمالهم المتخصصة بأحدث ما توصلت إليه الممارسات العالمية.
- تنمية القوى العاملة في مجال القطاع الخيري مما يؤدي إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- تأهيل الموظفين الجدد .
- تأهيل الموظفين لإمكانية الترشح لشغل وظيفة أعلى.

سياسات التدريب

المادة (٢١)

تعد الجمعية برنامجا لتدريب الموظفين واعدادهم مهنيا للحلول محل غيرهم، وتقييد أسماء من تم إحلالهم في السجل المعد لهذا الغرض .

المادة (٢٢)

يتم تدريب الموظفين في الداخل أو الخارج، وفق البرامج التي تعد في هذا الصدد حسب ما تراه الإدارة بهدف صقل وتطوير مهاراتهم ومعارف الموظفين وتهيئتهم لتولي المناصب القيادية .

المادة (٢٣)

يستمر صرف أجر الموظف طوال مدة التدريب .

المادة (٢٤)

تتحمل الجمعية تكاليف التدريب والدارسة ومصاريف الكتب والمحاضرات والمواد الدراسية إن وجدت، وقيمة تذاكر السفر، ونفقات معيشته من سكن ومأكل وتنقلات داخلية، وذلك حسب ما تنص عليه هذه اللائحة .

تقوم إدارة الموارد البشرية في الجمعية بإعداد برامج وخطط تدريب الموظفين وذلك لرفع مستوى كفاءتهم وبطريقة تكفل لهم الأداء الجيد لواجبات وظيفتهم وشحن مهاراتهم ومعارفهم وتهيئتهم لتولي المناصب القيادية وذلك بواسطة ما يلي:

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإكالة



SA1180000 010 094 996

حساب الامام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الايتام



SA0280000 524 608 010 215 736

حساب الموسمية



SA8280000 010 245 754

حساب الامام



CS CamScanner



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

أ. المحاضرات والندوات التعليمية والفنية .

ب. المشاهدات والتجارب التطبيقية ضمن نشاط الجمعية وأقسامه .

ج. دوارت تدريبية داخل المملكة أو خارجها .

د. برامج دراسية في المعاهد المختلفة .

هـ. التدريب على أرس العمل .

المادة (٢٥ و ٢٦)

إذا رغب الموظف المبتعث للتدريب باصطحاب عائلته معه فيتحمل تكاليف السفر والإقامة والتأشيرات الخاصة بعائلته .

المادة (٢٧)

يقوم الموظف حال الانتهاء من الدورة التدريبية بإعداد تقرير عن التدريب وصورة الشهادة التدريبية إلى إدارة الشؤون الإدارية لحفظها في ملفه .

المادة (٢٨)

عند ترقية موظف ما إلى وظيفة أعلى أو عند وجود أكثر من مرشح لوظيفة واحدة فإن الدوارت التدريبية للموظف تؤخذ في الاعتبار عند الترقية .

المادة (٢٩)

لا يستحق الموظف أي إجازة أو بدل وقت إضافي إذا حضر دورة تدريبية خارج وقت الدوام الرسمي أو إثناءه .

المادة (٣٠)

يجوز لمدير عام الجمعية منح الناجحين في الدوارت التدريبية أو الحاصلين على درجات مرتفعة في الدوارت التدريبية مكافأة تشجيعية لا تزيد عن ارتب شهر أساسي

المادة (٣١)

على كل موظف موفد للتدريب أن يتعهد بأن يعمل في الجمعية بعد انتهاء التدريب ضعف المدة التي قضاه في التدريب بما لا يقل عن أربعة أشهر ولا توجب عليه أن يعيد للجمعية ذلك القسم من الرواتب والبدايات ومصاريف التدريب التي تكبدتها الجمعية بشأن التدريب الذي يتناسب مع ما تبقى من المدة التي كان عليه أن يعملها في الجمعية.

المادة (٣٢)

إذا رفض الموظف أو تغلف عن الالتحاق ببرامج التدريب أو انقطع عن التدريب دون عذرتقبله الإدارة فيعتبر مخالفا لتعليمات الجمعية. ويحق لها بعد ذلك حرمانه من أي تدريب آخر.

تدريب آخر: منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g 0505559002 algameia@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإكاة SA1180000 010 094 996 الحساب العام CS 010 243 754 010 243 754 SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الأيتام SA0280000 524 608 010 215 736 المشاريع الموسمية SA6280000

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٣٣)

يتم التدريب على أرس العمل إذا كان الموظف بحاجة إلى رفع كفاءته وشحن مهاراته، أو تمت ترقيته على وظيفة أعلى من وظيفته التي يشغلها، أو تم نقله إلى وظيفة أخرى بنفس المستوى بغرض إعادة تأهيله أداء وظيفة أخرى.

المادة (٣٤)

يتم التدريب على راس العمل بموافقة الرئيس المباشر للموظف، ويجب تحديد مدة التدريب على أرس العمل مسبقا وقبل البدء فيه، حيث يقوم الرئيس المباشر بوضع جدول التدريب على أرس العمل ويحدد فيه تواريخ التدريب لكل مهمة على حده وذلك بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية.

المادة (٣٥)

بالنسبة للتدريب داخل المملكة (أي خارج مدينة مقر عمل الموظف) فان مدة التدريب تعامل كإنتداب بموجب لائحة الإنتداب .

المادة (٣٦)

عند عودة الموظف من التدريب إلى مقر عمله يتم إعداد نموذج مباشرة موظف واعتماده من الرئيس المباشر وتسليمه لإدارة الموارد البشرية، وذلك لتسوية استحقاقات الموظف.

المادة (٣٧)

على كل موظف ينهي دورته التدريبية أن يقدم تقرير عنها يحدد فيه مدى الفائدة منها والتقييم الذي يراه عن المادة وتقييمه للجهة المنظمة من ناحية المواعيد والجدية والتنظيم، ويرفق مواد التدريب من الكتب والأشرطة والبرامج الأصلية التي استلمها من الجهة المنظمة للدورة، ويقدم التقرير إلى رئيسه المباشر، وعلى الرئيس المباشر الاحتفاظ بمواد التدريب في الإدارة، ويرفع صورة التقرير إلى إدارة الموارد البشرية وذلك للاستفادة منه في تقييم الدورة مستقبلا .

العمليات و الإجراءات

عملية تحديد الاحتياجات وإجراءاتها ما يلي:

أ. مسح شامل لجميع احتياجات الجمعية، ومجالات العمل، وقياس مستوى المهارة العام نسبة إلى المستوى العالمي.

ب. تحديد احتياجات الجمعية والعاملين من التدريبات والمعلومات، وتحديد جوانب النقص .

ج. يتم تحديد المواضيع المتكررة التي تحتاج الجمعية فيها إلى تدريب بشكل أكثر إلحاحا .

د. بناء على دراسة الاحتياجات التدريبية، والمواضيع المتكررة، تقوم إدارة الموارد البشرية بإصدار "الخطة التدريبية"، ويتم عرضها على اللجنة التنفيذية للموافقة والاعتماد وإقرار الميزانية.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

عملية اعتماد جهات التدريب وإجراءاتها كما يلي:

تقوم إدارة الموارد البشرية باختيار الجهات التدريبية بعد تقييمها باستخدام نموذج "تقييم جهة تدريب"، ويتم اتخاذ القرار على النحو التالي:

أ. جهات التدريب التي تحصل على تقييم جيد جداً أو امتياز في التقييم يتم الاستعانة بها كجهة تدريب معتمدة لدى الجمعية.

ب. جهات التدريب التي تحصل على تقييم جيد يتم إعادة تقييمها.

ج. جهات التدريب التي تحصل على تقييم ضعيف أو مقبول لا يتم الاستعانة بها.

عملية الترشيح وإجراءاتها ما يلي:

أ. يتم تصنيف العاملين في الجمعية في سجلات، والعاملين الجدد في سجلات بحسب مجال العمل والتخصص .

ب. تصنيف كل سجل بحسب مستوى المهارة المطلوبة.

ج. تسجيل كل موظف في مستوى ومجال التدريب المناسب له.

عملية التدريب الداخلي وإجراءاتها ما يلي:

أ. تدريب الموارد البشرية الجديدة: وهو عبارة عن دورة من ساعة واحدة ، تكون غالباً في أول أيام التوظيف .

ب. تدريب على أنظمة المعلومات والاتصال: ورشة تستغرق نصف يوم تقريبا ، يتم فيها دعوة الموظفين الجدد في أول أسبوع لهم في الجمعية. وهذه الورشة تهدف لتزويدهم بنظرة عامة وتدريبهم على أنظمة الاتصالات والمعلومات، واللائحة الإلكترونية، وطريقة العمل بالجمعية .

ج. تدريب الأقسام: ويكون فيه البرنامج من قبل المدير المباشر للقسم مصمماً لتزويد الموظفين الجدد بتدريب شامل على أدوارهم ومقتضيات القسم الذي سيعملون فيه .

د. بالإضافة إلى أن موقع الجمعية الإلكتروني: يعد مصدراً قيماً للمعلومات بالنسبة للموظفين الجدد، وينصح باستخدامه للتزود بكل ما يهمهم معرفته عن الجمعية، وهيكلها التنظيمي، وأقسامها، والواجبات والمسؤوليات المنوطة بهم .

هـ. فترة الإعداد: يطلب من كل الموظفين الجدد قضاء فترة ثلاثة أشهر كفترة إعداد، وهي فترة تدريبية تمكن كل من الموظف والجمعية من ضمان أن الوظيفة ملائمة لكل منهما .

عملية التدريب الخارجي وإجراءاتها ما يلي :

أ. إلحاق وتكليف كل موظف بالتدريب المقرر له لزيادة كفاءته .

ب. يتم اللجوء للتدريب غير مخطط أو الطارئ في حالات مثل عقد ندوات متخصصة ومتفردة قد ترد من جهات التدريب، أو احتياجات تنظيمية مستحدثة، أو التدريب على أنظمة جديدة، أو أي حالات طارئة أخرى.

ج. يتم إدراج هذا التدريب بسجل تدريب الموظف وكذلك في تقرير نجاح الخطة التدريبية .

الفصل الثالث: الإجازات

أ. منح الموظفين فترات للراحة والترويح عن النفس وتغيير الأجواء من أجل معاودة العمل بهمة ونشاط .

ب. مراعاة الظروف الطارئة والخاصة للموظفين .

سياسات الإجازات

المادة (٣٨)

يستحق الموظف عن كل عام إجازة سنوية مدتها ثلاثون يوما، وتكون الإجازة بأجر.

المادة (٣٩)

يجوز للموظف بموافقة صاحب العمل الحصول على إجازة دون أجر يتفق الطرفان على تحديد مدتها، وبعد عقد العمل موقوفا خلال مدة الإجازة فيما زاد على عشرين يوما.

المادة (٤٠)

تحدد مواعيد تمتع الموظفين بإجازة السنوية وفق مقتضيات العمل على أن تؤخذ فقي الاعتبار رغبة الموظف كلما أمكن ذلك ويكون قرار الإدارة في هذا الشأن نهائيا ، ويتم إشعار الموظف بالميعاد المحدد لتمتعه بالإجازة بوقت كاف لا يقل عن ثلثين يوما.

المادة (٤١)

لا يجوز للموظف أن يتنازل عن إجازته السنوية بمقابل أو بدون مقابل مطلقا ويجب عليه أن يتمتع بها في ذات سنة استحقاقها ويجوز له بموافقة صاحب الصالحية تأجيلها كلها أو أياما منها للسنة التالية فقط.

المادة (٤٢)

يوقع الموظف عند قيامه بالإجازة إقرار يبين فيه تاريخ بدء الإجازة وعنوان المكان الذي يقضي فيه إجازته .

المادة (٤٣)

تمدد الإجازة السنوية بقدر ما يتخللها من إجازات الأعياد .

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المادة (٤٤)

يجوز للجمعية استدعاء الموظف من إجازته السنوية متى اقتضت ظروف العمل ذلك على أن تتحمل الجمعية في هذه الحالة نفقات سفر الموظف ومرافقيه ممن يعولهم شرعا من الجهة التي يقضي فيها إجازته إلى مقر عمله ونفقات إعادتهم إلى تلم الجهة لاستكمال الإجازة. بعد انتهاء المهمة التي أستدعي من أجلها متى رغب في ذلك .

المادة (٤٥)

يجوز تجزئة الإجازة بحد أدنى لا يقل عن عشرة أيام، ولا تتحمل الجمعية بالنسبة لغير السعوديين سوى تذكرة واحدة فقط خلال فترة العقد وتستحق عند السفر فقط .

المادة (٤٦)

تقوم الادارات بإعداد جدول الإجازات السنوية بداية كل سنة مالية لجميع موظفيها تراعي فيه مقتضيات العمل ورغبة الموظف، ويتم إرسال صورة الجدول إلى إدارة الموارد البشرية.

المادة (٤٧)

لا يستلم الموظف المجاز مستحقاته المالية ولا يحق له التمتع بالإجازة ما لم يقم بإنهاء إجراءات إخلاء طرفه وتسليم عهده المالية والإدارية.

المادة (٤٨)

لا يجوز للموظف العمل لدى أية جهة أخرى أثناء تمتعه بإجازته سواء كان ذلك بأجر أو بدون أجر و اذا ثبت للإدارة ذلك فإنه تطبق لائحة الجزاءات في حقه.

المادة (٤٩)

تقوم إدارة الموارد البشرية بمخاطبة الأقسام والإدارات المختلفة بالجمعية فقي بداية كل عام ليتم تزويدها بالراغبين في الإجازة والمواعيد المقترحة ليتم التنسيق المبك لذلك.

المادة (٥٠)

للموظف إجازة بأجر كامل في الأعياد والمناسبات التالية :

أ. أربعة أيام بمناسبة عيد الفطر المبارك .

ب. أربعة أيام بمناسبة عيد الأضحى المبارك .

ج. يوم واحد بمناسبة اليوم الوطني للمملكة (أول الميزان) .

واذا صادف أحد أيام الإجازات يوم الراحة الأسبوعية تمدد الإجازة يوم آخر.



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٥١)

يجوز للجمعية تشغيل من يلزم من موظفيها خلال أيام العطلات المذكورة , ويمنح أجر عن ذلك أو يعوض بأيام أخرى وفق النظام .

المادة (٥٢)

يمنح الموظف المسلم الذي أمضى في خدمة الجمعية سنتين ويرغب في أداء فريضة الحج إجازة بأجر كامل مدتها عشرة أيام ولا تزيد عن خمسة عشر يوماً متضمنة إجازة عيد الأضحى لأداء هذه الفريضة وذلك لمرة واحدة خلال مدة خدمته على أن يكون للجمعية حق تنظيم منح هذه الإجازة بما لا يخل بانتظام سير العمل.

المادة (٥٣)

للموظف الحق في إجازة بأجر كامل في الحالات التالية :

أ. ثلاثة أيام لزواجه.

ب. يوم واحد لولادة مولود له.

ج. ثلاثة أيام في حالة وفاة زوجه أو أحد أصوله أو فروعه , وعلى الموظف تقديم الوثائق المؤيدة لهذه الحالات متى طلب منه ذلك.

ويتحمل الموظف المصاريف المترتبة عن الحالات أعلاه بما في ذلك تذاكر السفر.

المادة (٥٤)

يمنح الموظف الذي يتابع تحصيله العلمي إجازة بأجر كامل لأداء الامتحان طوال أيامه شريطة أن يكون انتسابه لإحدى المؤسسات التعليمية بموافقة الجمعية وأن يقدم جدولاً بأيام ومواعيد الامتحان وما يفيد أداءه، وعلى سنة دراسية غير معاده، ويتقدم الموظف بطلب الإجازة قبل خمسة عشر يوم على الأقل من تاريخ بدء الإجازة.

المادة (٥٥)

يجوز للموظف الحصول على إجازة اضطرارية بدون أجر لمدة أو مقدد لا تزيد على عشرة أيام خلال السنة الواحدة وذلك بعد أخذ الموافقة المسبقة من صاحب الصلاحية ولا يحق للموظف تجميعها للسنة التالية .

المادة (٥٦)

يتحمل الموظف جميع المصاريف المتعلقة بالإجازة الاضطرارية بدون راتب بما في ذلك تذاكر السفر لغير السعوديين .



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٥٧)

لا يحق للموظف الحصول على إجازة بدون راتب الا بعد نفاذ رصيده من الإجازات السنوية .

المادة (٥٨)

يحصل الموظف الذي يثبت مرضه بشهادة طبية من مرجع طبي معتمد من قبل الجمعية على إجازة مرضية خلال السنة الواحدة سواء متصلة أو متقطعة على النحو التالي:

أ. الثلاثون يوما الأولى بأجر كامل.

ب. الستوب يوما التالية بثلاثة أرباع الأجر.

ج. دون أجر لما يلي ذلك.

ويقصد بالسنة الواحدة السنة التي تبدأ من تاريخ أول إجازة مرضيه.

المادة (٥٩)

لا يسمح للموظف المريض بمباشرة عمله الا إذا قرر الطبيب أو المركز الطبي المعتمد أنه شفي من مرضه وأصبح قادراً على مباشرة عمله وأنه لا خطر عليه من أداء العمل ولا ضرر من مخالطته زملاؤه في العمل .

المادة (٦٠)

في حالة مرض الموظف أثناء تواجده خارج المملكة فعليه أن يبرز الشهادة الطبية المثبتة لذلك والصادرة من جهة معترف بها على أن تكون معتمدة من قبل السلطات الصحية هنام وموثقة من السفارة السعودية في البلد الذي تلقى فيه العلاج ومن وزارة الخارجية في المملكة.

المادة (٦١)

على الموظف أن يخطر الجمعية بأي وسيلة عن مرضه خلال ١١ ساعة من تخلفه عن العمل إن كانت حالته الصحية تسمح بذلك وسواء كان داخل المملكة أو خارجها.

المادة (٦٢)

الموظف الذي ال يعود إلى عمله بعد انتهاء إجازته مباشرة ولا يقوم بإفادة الجمعية رسميا يعتبر غائبا ويتم تطبيق لائحة الجزاءات في حقه .

المادة (٦٣)

يقوم الموظف بعد عودته من إجازته بتعبئة نموذج المباشرة واعتماده من رئيسه المباشر وتسليمه إلى إدارة الموارد البشرية لإنهاء اللازم حيال ذلك .

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g 0505559002 algameia@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإكافة SA1180000 010 094 996 الحساب العام SA6280000 010 245 754 الحسابات الموسمية SA0280000 524 608 010 215 736 حساب الأيتام SA7080000 524 608 010 216 064





المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المادة (٦٤)

إذا رغب الموظف الغير سعودي بقضاء إجازته بطريقته الخاصة بمعنى أنه لا يرغب في اصدار تذكرة سفر إلى بلده ، لا مانع من صرف قيمة التذاكر نقدا عند سفره الفعلي ويكون التعويض على أساس سعر تذكرة الدرجة السياحية على الخطوط السعودية في تاريخ الاستحقاق للإجازة .

المادة (٦٥)

للمرأة العاملة الحق في إجازة وضع لمدة الأسابيع الأربعة السابقة على التاريخ المحتمل للوضع ، والأسابيع الستة اللاحقة له ، ويحدد التاريخ المرجح للوضع بموجب شهادة طبية مصدقة من جهة صحية ، ويحظر تشغيل المرأة خلال الأسابيع التالية مباشرة للوضع .

المادة (٦٦)

تدفع الجمعية إلى المرأة العاملة أثناء انقطاعها عن عملها في إجازة الوضع ما يعادل نصف أجرها ، إذا كان لها خدمة سنة فأكثر في الجمعية ، والأجر كامل إذا بلغت مدة خدمتها ثلاث سنوات فأكثر يوم بدء الإجازة ، ولا يدفع إليها الأجر أثناء إجازتها السنوية العادية إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع بأجر كامل ، ويدفع إليها نصف أجرها أثناء الإجازة السنوية ، إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع بنصف أجر .

المادة (٦٧)

يحق للمرأة العاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ - بقصد إرضاع مولودها- فترة أو فترات للاستراحة لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد ، وذلك علاوة على فترات الراحة الممنوحة لجميع العمال ، وتحسب هذه الفترة أو الفترات من ساعات العمل الفعلية ، ولا يترتب عليها تخفيض الأجر .

المادة (٦٨)

لا يجوز للجمعية فصل العاملة أو إنذارها بالفصل أثناء تمتعها بإجازة الوضع .

المادة (٦٩)

لا يجوز للجمعية فصل العاملة أثناء فترة مرضها الناتج عن الحمل أو الوضع ، ويثبت المرض بشهادة طبية معتمدة ، على ألا تتجاوز مدة غيابها مائة وثمانين يوما ، ولا يجوز فصلها بغير سبب مشروع من الأسباب المنصوص عليها في هذا النظام خلال المائة وثمانين يوما السابقة على التاريخ المحتمل للولادة .

المادة (٧٠)

يسقط حق العاملة فيما تستحقه وفقا لأحكام هذا الملحق إذا عملت لدى جهة أخرى أثناء مدة إجازتها المصرح بها ، وللجمعية - في هذه الحالة - أن تحرمها من أجرها عن مدة الإجازة ، أو أن تسترد ما اعطي لها .

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٧١)

للمرأة العاملة التي توفي زوجها الحق في إجازة بأجر كامل لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوما من تاريخ الوفاة.

العمليات والإجراءات

الإجازات الرسمية

١/ يتم تحديد الإجازات الرسمية بموجب السياسات واللوائح، وتعميمها على الموظفين.

٢/ أي إجازة غير رسمية ال يتم اعتمادها إل من خلال تقديم طلب.

الإجازات بدون أجر

وإجراءاتها ما يلي :

أ. يطلب الموظف من مديره المباشر إجازة دون أجر، ويقوم بتعبئة نموذج "طلب إجازة" ثم يقدمه لمديره قبل القيام بالإجازة بوقت كاف من أجل الموافقة والاعتماد.

ب. يقوم المدير المباشر بإرسال النموذج لإدارة الموارد البشرية قبل قيام الموظف بتنفيذ إجازته.

ج. تقوم إدارة الموارد البشرية بتسجيل الإجازة في سجلاتها، وتضمن ذلك في ملف الموظف، ومن ثم اعتماد الطلب والسماح للموظف بأخذ إجازته.

الإجازات الاضطرارية

وإجراءاتها ما يلي :

أ. يقوم الموظف الذي يطلب إجازة اضطرارية بالاتصال بالمدير خلال الساعة الأولى من يوم التغيب عن العمل للإبلاغ عن عدم الحضور متى كان ذلك متاحا ، ثم يقوم المدير المختص بإبلاغ إدارة الموارد البشرية في نفس يوم التغيب.

ب. يقوم الموظف القائم بالإجازة الاضطرارية بتحرير نموذج طلب عوده عند عودته للعمل ويقدمه لمديره المباشر.

ج. يقوم قسم الموارد البشرية بتسجيل الإجازة في سجل الموظف، ومراجعة رصيده المتبقي من الإجازات، ومن ثم تقرير ما إذا كان سيتم قبولها كإجازة اضطرارية أم معاملة بشكل آخر بحسب السياسات واللوائح المقررة.

الإجازات المرضية

وإجراءاتها ما يلي :

أ. يتم تحديد واعتماد الإجازات المرضية من الجهات الطبية الخارجية.

ب. يقوم الموظف بإخطار إدارة الموارد البشرية بالإجازات المرضية فور اعتمادها.



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

ج. يقدم الموظف المستندات اللازمة التي تفيد عن حالته، ومسوغات إجازته المرضية، ويقوم قسم الموارد البشرية بالاحتفاظ بهذه المستندات في ملف الموظف.

الفصل الرابع: الانتداب

الأهداف:

تحقيق المصالح الطارئة، أو تدعيم أحد الفروع أو الإدارات بما تحتاجه من كفاءات دون اللجوء إلى التوظيف .

سياسات الانتداب:

المادة (٧٢)

يجوز للجمعية أن تصرف للموظف المنتدب لأداء عمل خارج مقر عمله بمسافة تزيد على (مائتي كيلومتر) بدل انتداب نقديا مقابل نفقات السكن والطعام والتنقلات وما إلى ذلك عن كل ليلة يقضيها خارج مقر عمله وذلك وفقا لما هو محدد في سلم الرواتب والبدلات المعتمد في الجمعية، وفي حال انتدابه لمهمة عمل بمسافة تقل عن (مائتي كيلومتر) وتزيد عن (ثمانون كيلومتر) يصرف له بدل وجبة (١٠٠) مائة ريال.

المادة (٧٣)

لا يدخل في جدول الانتداب المبالغ الآتية والتي يجب دفعها للموظف حين عودته أو عند سفره إن كانت محددة ومقدرة وموافق عليها مسبقا من قبل صاحب الصالحية بشكل كتابي، كما يجب أن تكون مدعمة بالفواتير والوثائق اللازمة لذلك:

أ. الانتقال من مدينة إلى أخرى .

ب. الحفلات الخاصة بالعمل .

ج. الكتب والمجلات والأشرطة التثقيفية والتدريبية وبرامج الحاسب الآلي إن كانت ستصبح من أملاك الجمعية.

د. العفش الزائد إن كان له علاقة بنقل أغراض الجمعية.

المادة (٧٤)

إن كان الانتداب ال يتطلب السكن، بمعنى أن العودة في نفس اليوم – فيتم صرف ٢٥٪ من قيمة الانتداب المبين في الجدول .

المادة (٧٥)

إذا وفرت الجمعية السكن والطعام والمواصلات فلا يتم صرف بدل انتداب .

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإكالة



SA1180000 010 094 996

حساب العام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الأيتام



SA0280000 524 608 010 215 736

حساب المؤسسة



SA8280000 010 243 751

حساب العام



CamScanner



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٧٦)

حالات الانتداب التي تزيد مدتها عن الشهر المتواصل لا تعامل حسب جدول الانتداب إنما يصرف للموظف عنها راتبه الشهري إلى جانب توفير السكن أو بدل السكن المواصلات.

المادة (٧٧)

عندما يستدعي الانتداب السفر جواً فيجب على الموظف الحصول على تذاكر السفر من إدارة الموارد البشرية قبل تاريخ المغادرة بوقت كاف .

المادة (٧٨)

إن تطلب الأمر قيام الموظف بشراء التذكرة على حسابه الخاص وبموافقة إدارة الموارد البشرية فيتم تعويضه عن سعرها.

المادة (٧٩)

يتكفل الموظف المنتدب بدفع كافة التكاليف بما فيها تذاكر السفر على حسابه الخاص إذا رغب في اصطحاب عائلته معه عند قيامه بالانتداب .

المادة (٨٠)

على إدارة الموارد البشرية والتطوير تقديم كل مساعدة للموظف لتكملة إجراءات السفر من تذاكر وتأشيرة خروج وعودة .. الخ .

المادة (٨١)

يتم تحديد درجة السفر حسب جدول الانتداب وفقاً للمستوى الوظيفي

المادة (٨٢)

عند حاجة العمل إلى تمديد مدة الانتداب المعتمدة , فيتطلب الأمر موافقة صاحب الصلاحية على ذلك.

المادة (٨٣)

يتم تحديد الانتداب خارج المملكة حسب الحالة وتقدير واعتماد صاحب الصلاحية .

الفصل الخامس: الترقية والعلاوة

الأهداف:

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

٢١٩٧١ الرمز البريدي

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا

SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإقامة

SA1180000

010 094 996

حساب العام

SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الأيتام

SA0280000 524 608 010 215 736

حساب المؤسسة

SA8280000

010 243 754

حساب الأيتام



CamScanner



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

ب. ترسيخ ولاء الموظفين للجمعية .

سياسات الترقية والعلاوة

المادة (٨٤)

تمنح الجمعية العلاوة السنوية وفق سلم الرواتب الملحق بنظام الجمعية وذلك بنقله من الدرجة التي يشغلها الى الدرجة التالية لها في المرتبة نفسها ويتم النقل بشريطة أن الموظف قد أمضى تسعة أشهر في العمل بالجمعية والحصول على تقدير جيد فما فوق وأن لا يكون قد حسم على الموظف خمسة عشر يوماً خلال العام المنصرم .

المادة (٨٥)

يعتبر الموظف قد استكمل سنة مالية إذا أمضى ما لا يقل عن أحد عشر شهراً منها على أرس العمل وتكون الزيادة بنسبة (٥ %) خمس في المائة بعد أدنى مائة وخمسون ريال في العام.

المادة (٨٦)

لا يحصل الموظف على الزيادة إذا بلغ الحد الأعلى للوظيفة التي يعمل بها .

المادة (٨٧)

لا يحق للموظف أن يحصل على أكثر من زيادة واحدة خلال السنة.

المادة (٨٨)

يكون الموظف أهلاً للترقية إلى وظيفة أعلى متى توافرت فيه الشروط التالية:

أ. وجود وظيفة شاغرة أعلى .

ب. توفر المؤهلات والخبرات اللازمة لشغل هذه الوظيفة .

ج. حصوله على تقدير جيد جداً على الأقل في آخر تقرير دوري، وإذا توفرت شروط الترقية الأعلى في أكثر من موظف يتم اختيار الأعلى في التقرير، فإذا تساوت التقديرات يفضل الأقدم في الوظيفة، فإذا تساوت الأقدمية يرقى من له دورات تدريبية أكثر.

د. ترشيح رئيسه المباشر أو مدير عام الجمعية .

المادة (٨٩)

الترقية لا ترتبط بموعد تجديد عقد الموظف .

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإقامة



SA1180000

010 094 996

حساب العام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الايتام



SA0280000 524 608 010 215 736

حساب المؤسسة



SA8280000

010 245 754

حساب التوظيف



SA7080000 524 608 010 216 064



CamScanner

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المادة (٩٠)

ترتبط الترقية بالزيادة في الراتب، بحيث يتم ترقية الموظف إلى راتب الدرجة الأعلى مباشرة.

العمليات والإجراءات

١/ تعتمد الترقية على تقارير التقييم الخاصة بالموظف وعلى الفرص الوظيفية الشاغرة إذا كان الموظف مؤهلاً لها.

٢/ يجب أن يحصل جميع الموظفين على فرصتهم في التدريب والتطوير من أجل تأهيلهم للترقية متى توفرت الفرصة.

الفصل السادس: تقييم الأداء

الأهداف:

يهدف تقييم الأداء للموظفين إلى ما يلي:

- تحديد الاحتياجات التدريبية.
- تخطيط القوى العاملة (النقل، الترقية، إنهاء الخدمة،...)...
- تحديد المزايا المالية، مثل المكافآت والزيادات وما إلى ذلك.
- تحديد مدى إمكانية تجديد عقد العمل للموظف.
- تحديد مدى نجاح الموظف الجديد في فهم المهام المطلوبة منه خلال فترة الثالثة أشهر الأولى، وذلك لاتخاذ قرار الاستمرار معه أم الاستغناء عن خدماته.

سياسات التقييم

المادة (٩١)

يهدف برنامج تقييم الأداء الوظيفي إلى تحسين إنتاجية الموظفين وتحديد الاحتياجات التدريبية لرفع كفاءة الأداء وتخطيط المسارات الوظيفية وتحديد الترقيات وتجديد العقود

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٩٢)

يوضع تقرير دوري عن الموظف في نهاية كل سنة يتضمن العناصر التالية:

- كفاءته في العمل.
- سلوكه وتعامله مع رؤسائه وزملائه.
- مواظبته على العمل.
- مدى تحمله للمسؤولية.

المادة (٩٣)

يقيم أداء الموظف في التقرير بأحد التقديرات التالية: (ممتاز - جيد جدا - جيد - ضعيف) .

المادة (٩٤)

يعد التقرير رئيس القسم أو الإدارة ويعتمد من المدير العام للجمعية ويستثنى من ذلك جميع شاغلي الوظائف التي في مستوى أقل من وظيفة رئيس قسم حيث يجوز اعتماد التقييم من قبل مدير الإدارة المعنية مع مدير الموارد البشرية.

المادة (٩٥)

يتم إخطار الموظف الذي يحصل على تقدير أقل من جيد بالتقرير ويسلم نسخة منه خلال مدة لا تتجاوز أسبوعاً من تاريخ إيداعه ملف خدمته وللموظف الحق في التظلم من التقرير وفق القواعد المنصوص عليها في هذه اللائحة .

المادة (٩٦)

تدون التوصيات في النموذج كالتالي:

- (يبقى) وتعني إبقاء الموظف على نفس وظيفته وب نفس المستوى.
- (يرقى) وتعني ترقية الموظف على وظيفة أعلى إن وجد شاغر.
- (ينقل) وتعني ينقل إلى وظيفة أخرى بنفس المستوى.
- (تخفيض) وتعني تخفيض مستوى الموظف إلى وظيفة أقل من مستواه الحالي
- (طي قيد) يفصل الموظف من الخدمة (يطوى قيده).

العمليات والإجراءات

عملية تقييم الموظفين الجدد وإجراءاتها ما يلي :

- أ. يقوم المدير المباشر في أول أسبوع عمل بعقد اجتماع مع الموظف لتقييمه بشكل مبدئي، ولمعرفة مدى استيعابه لللائحة الجمعية ومسيرة العمل، وما إذا كانت هناك المزيد من الأسئلة أو الاستفسارات أو النقاط غير الواضحة .
- ب. يقوم المدير المختص بمتابعة تقييم الأداء للموظف بصفة شهرية حتى اكتمال ثلاثة أشهر، ثم تقديم تقرير عن مدى مناسبة الموظف للتثبيت في وظيفته من عدمه ، وفي كلا الحالتين يتوجب ارسال خطاب للموظف قبل انتهاء الفترة التجريبية .
- ج. يتم حفظ نسخة من نموذج تقرير صالحة الموظف في ملفه .

عملية تقييم الأداء الدوري للموظفين وإجراءاتها ما يلي :

- أ. يقوم المدير المباشر للموظف بوضع الأهداف المطلوب تحقيقها وإراجعتها مع الموظف ليتأكد من أن كل الأهداف تتوافق مع التوصيف الوظيفي للمنصب.
- ب. أثناء اجتماع مراجعة خطة الأداء، يناقش المدير المباشر مع الموظف أدائه مع تقديم براهين ثابتة وآليات القياس بخصوص تقييمه.
- ج. يضع المدير خطة تعلم وتطوير الموظف في نموذج الخطة من أجل تهيئته لمستوى وظيفي أعلى ولتجنيبه لأي قصور في الأداء.
- د. بعد انتهاء جلسة التقييم يتم تسجيل التقديرات النهائية في نموذج الخطة ويوقع عليها هو والمدير المباشر، ثم يرفعها لإدارة الموارد البشرية لاتخاذ الإجراءات الملائمة .

الفصل السابع: ساعات العمل والحضور والتأخير والغياب والتفتيش

الأهداف:

- أ. تحقيق الانضباط داخل الجمعية .
- ب. التأكيد على الطابع المؤسسي للجمعية .

السياسات

المادة (٩٧)

تكون أيام العمل خمسة أيام في الأسبوع ويكون يوم الجمعة والسبت هي أيام الراحة الأسبوعية بأجر كامل لجميع الموظفين، ويجوز للجمعية أن تستبدل بهذا اليوم لبعض عمالها أي يوم من أيام الأسبوع، وعليها أن تمكنهم من القيام بواجباتهم الدينية، ولا يجوز تعويض يوم الراحة الأسبوعية بمقابل نقدي .



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٩٨)

تكون ساعات العمل ثمان ساعات في اليوم أو ثمانية وأربعين ساعة أسبوعية .

المادة (٩٩)

لا يعمل العامل أكثر من خمس ساعات متواصلة دون فترة للراحة والصلاة والطعام لا تقل عن نصف ساعة في المرة الواحدة أو ساعة خلال مجموع ساعات العمل .

المادة (١٠٠)

يكون دخول الموظفين إلى أماكن عملهم وانصرافهم من الأماكن المخصصة لذلك.

المادة (١٠١)

على الموظف أن يثبت حضوره وانصرافه في السجل أو الجهاز المعد لهذا الغرض .

المادة (١٠٢)

يقوم مدراء الفروع ورؤساء الأقسام في اليوم الخامس والعشرون من كل شهر بإبلاغ الإدارة المالية وشتون الموظفين عن حالات الغياب التي ليس لها ما يبررها على أنها حالات محسومة الأجر، والتي يتم تسجيلها في نموذج تقرير الوقت، ويطبق النموذج على غياب اليوم الكامل أو جزء من اليوم ولا يتم احتساب الراتب قبل استلام تقرير الوقت من الفروع .

المادة (١٠٣)

يكون حسم الغياب بنسبة من راتب الموظف الأساسي وبدل النقل فقط.

المادة (١٠٤)

يتم احتساب راتب الموظف على أساس الشهر الميلادي .

المادة (١٠٥)

تسري الحسومات في نفس الشهر الذي يتم فيه الغياب أما إذا لم تتمكن الإدارة من إجراء الحسم من إجراء الحسم من راتب نفس الشهر فيتم الحسم من راتب الشهر التالي مباشرة .

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا

SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإكافة

SA1180000 010 094 996

حساب العام

SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الأيتام

SA0280000 524 608 010 215 736

حساب الموصية

SA8280000 010 245 736

حساب الموصية





المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المادة (١٠٦)

يقوم كل رئيس مباشر بالتأكد من مشروعية غياب موظفيه، وللمدير العام احتساب الغياب غير المشروع إجازة سنوية تحسم من رصيد الموظف بعد سماع وقبول عذره .

المادة (١٠٧)

يجب على الموظف إبلاغ رئيسه المباشر ولو هاتفيا بأسباب غيابه وذلك إذا لم يتمكن الموظف من الإذن المسبق .

المادة (١٠٨)

إذا كان الغياب بسبب المرض فيجب تقديم الشهادات الطبية المعتمدة بعد انتهاء الإجازة، ولا يعفى ذلك الموظف من إبلاغ رئيسه المباشر هاتفيا متى تمكن من ذلك .

المادة (١٠٩)

يجوز للجمعية حسم مدة الغياب من الموظف ولو كان الغياب م شروعا إذا لم يقدم الاوراق الثبوتية المطلوبة .

المادة (١١٠)

يجب تسليم جميع الاوراق الثبوتية إلى الجمعية مرفقا بتقرير الوقت الذي يغطي فترة الغياب .

المادة (١١١)

حسب أحكام المادة الثمانون من لائحة العمل والعمال السعودي يفصل الموظف عن الخدمة بدون مكافأة أو تعويض إذا تغيب عن العمل عشرة أيام متصلة أو عشرون يوما منفصلة خلال السنة الواحدة على أن يسبق الفصل إنذار كتابي على عنوانه بعد غياب خمسة أيام في الحالة الأولى وعشرة أيام في الحالة الثانية مع إتاحة الفرصة للموظف لكي يبدي أسباب معارضته للفصل .

المادة (١١٢)

يحسب التأخير بعد خمسة عشر دقيقة، وتجمع طوال الشهر، ويتم تطبيق لائحة الجزاءات بحقه إذا أكمل ستون دقيقة .

العمليات والإجراءات

- يجب ألا تكون الإجراءات الإدارية المتعلقة بساعات العمل، والحضور والتأخير والتفتيش، مقصودة لذاتها، بل من أجل تحقيق روح اللائحة والانضباط .
- يعمل الموظف بقدر ما يسعه من جهد، وفي حدود صلاحيات وظيفته على تحقيق أهداف الجمعية ورعاية مصالحها .
- يحصل الموظف على حقوقه اليومية بشكل بديهي، دون حاجة إلى توثيق ذلك كتابيا ، كساعة الراحة والغداء وخالفه .

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g 0505559002 algameia@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإقامة SA1180000 010 094 996 الحساب العام SA8280000 010 245 754 الحسابات الشخصية SA0280000 524 608 010 215 736 حساب الائتام SA7080000 524 608 010 216 064

الفصل الثامن: العمل الإضافي

الأهداف:

- أ. تلبية احتياجات الجمعية في الطوارئ والظروف الخاصة.
- ب. إنصاف الموظفين الذين يعملون ويعطون أكثر مما يجب عليهم.

السياسات

في حالة الاحتياج إلى الساعات الإضافية فإنه يتم وضع جدول من قبل الإدارة المعنية وتزويد الإدارة المالية والموارد البشرية بنسخة منه بعد اعتماد المدير العام .

المادة (١١٣)

في حالة الاحتياج إلى الساعات الإضافية فإنه يتم وضع جدول من قبل الإدارة المعنية وتزويد الإدارة المالية والموارد البشرية بنسخة منه بعد اعتماد المدير العام .

المادة (١١٤)

يدفع للعامل أجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة مضافاً إليه ٥٠٪ من أجره الأساسي .

المادة (١١٥)

تعد جميع ساعات العمل التي تؤدي في أيام العطل والأعياد ساعات إضافية .

العمليات والإجراءات

- ١- يتم تكليف الموظف بالعمل الإضافي من مديره المباشر، أو من مدير الإدارة التي يتبع لها .
- ٢- يقوم المدير المباشر أو مدير الإدارة الذي كلف الموظف بالعمل الإضافي باحتساب مقدار عمله، ورفع تقريره لإدراجه ضمن حساباته المستحقة .

الفصل التاسع: لائحة المكافآت

المادة (١١٦)

يجوز للجمعية أن تمنح لجميع منسوبيها مكافأة تعادل راتب شهر أساسياً بنهاية كل عام مالي للذين مضى على عملهم بالجمعية عام كامل، وذلك بالشروط التالية:

- إذا تحقق وفر (فائض) في بند الرواتب والأجور على أن لا يقل هذا الفائض عن المكافأة التي ستصرف.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

- أن لا يقل تقييم الأداء الوظيفي للموظف أو الموظفة عن جيد .
- يتم حساب هذه المكافأة على نحو هذا المثال(: موظف حصل على نسبة (٩٠٪) في تقييم الأداء الوظيفي وراتبه الأساسي (٤٠٠٠) ريال يحصل على (٣٦٠٠) ريال.

المادة (١١٧)

تمنح المكافآت للموظفين الذين أثبتوا نشاطا و اخلاصا وكفاءة بشكل يؤدي إلى تحسين مستوى الأداء أو الذين يؤدون أعمالا استثنائية إضافة إلى أعمالهم العادية وضمن حدود اختصاصهم أو الذين يستخدمون أساليب وتنظيمات جديدة في العمل تؤدي إلى رفع مستوى الأداء أو الذين يقومون بأعمال مستعجلة متقنه أو يقومون بدرء خطر أو دفع ضرر محقق بالجمعية أو بأعمالها.

المادة (١١٨)

تعتبر التقارير الدورية المقدمة عن الموظف أساسا ومرجعية للجمعية في منح المكافآت.

المادة (١١٩)

تصنف المكافآت في فئتين كالتالي:

أولاً: المكافآت المعنوية:

- أ. خطاب ثناء وتقدير قد يتضمن الوعد بمكافأة مادية.
- ب. منح إجازة إضافية بدون راتب.
- ج. شهادة أو درع تقدم للمتميزين.

ثانياً: المكافآت المادية:

- أ. العلاوات أو الترقيات الاستثنائية .
- ب. الإكراميات الإضافية أو الهدايا العينية.
- ج. مكافآت الأداء المميز.
- د. منح تذكرة سفر زيادة عما هو مقرر بلانحة تنظيم العمل.
- هـ. منح إجازة إضافية بدون راتب.

المادة (١٢٠)

تكون سلطة منح المكافآت وتحديد نوعها ومقدارها لمدير عام الجمعية أو من يفوضه بذلك .

العمليات والإجراءات

- يتم منح مكافأة تشجيعية للموظف بناء على اقتراح المدير المباشر والمقدم لإدارة الموارد البشرية، والتي تقوم بدراسة الاقتراح من خلال تقارير تقييم الأداء السنوية للموظف .
- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير نموذج "إجراء مكافأة" ورفعها لمدير عام الجمعية للموافقة والاعتماد، ثم إرسال نسخة إلى كل من الإدارة المالية وملف الموظف
- يتم صرف أي مكافآت بالتزامن مع صرف الراتب .

الفصل العاشر:لائحة الإركاب

الأهداف:

تهدف لائحة الإركاب إلى التسهيل على الموظفين، وضمان أمنهم ورفاهيتهم حتى خارج نطاق العمل.

المادة (١٢١)

من مسؤولية الجمعية تأمين إركاب الموظف بالدرجة السياحية في الحالات التالية ما لم ينص في عقد العمل على غير ذلك:

- أ. عند التمتع بإجازته السنوية لمرة واحدة خلال فترة العقد(عام) بالدرجة السياحية .
- ب. عند انتهاء خدمة الموظف وطلبه العودة إلى المكان الذي تم فيه التعاقد معه، أو استقدم منه وفي نطاق أحكام نظام العمل.

المادة (١٢٢)

تصدر التذكرة إلى البلد الذي تم التعاقد مع الموظف عليه فقط، ما لم ينص على خلاف ذلك في العقد .

المادة (١٢٣)

يستحق الموظف المنقول نفقات نقله ومن يعولهم شرعا ممن يقيمون معه في تاريخ النقل.

المادة (١٢٤)

عند استقالة الموظف أو فصله خلال فترة العقد وقبل إكماله لا تصرف له تذكرة سفر.

المادة (١٢٥)

عند الإجازة الاضطرارية لا يصرف للموظف تذكرة سفر.

الفصل الحادي عشر: الأجور والمرتبات

الأهداف:

- ١/ تفعيل العلاقة بين الموظف والجمعية وربطها بالمصلحة الشخصية للموظف من خلال تخصيص أجر يكافئ جهده في خدمة الجمعية، مما يجعل قيامه بذلك العمل منطقيا ويلبي مصلحته الشخصية في مقابل تلبية مصلحة الجمعية في الاستفادة من خدماته.
- ب. تهدف الجمعية لتقديم رواتب تنافسية بالنسبة لمجال عملها، وذلك لجذب واستبقاء أفضل الكفاءات .
- ج. يهدف نظام الرواتب لموظفي الجمعية أن يكون عادلاً، وشفافاً، ومرتبطة بالأداء المبذول، وتحقيق أهداف الجمعية .

السياسات

المادة (١٢٦)

العقود المبرمة بين الموظفين والجمعية هي الأصل في تحديد الرواتب والبدايات وكل ما يستحقه الموظف خلال فترة التعاقد.

المادة (١٢٧)

يعين الموظف على وظائف ذات مسميات ومواصفات معينة بناء على خبراته العلمية والعملية ويحصل على أجر الوظيفة المعين عليها ما لم يتفق في عقد العمل على أجر أكبر .

المادة (١٢٨)

يتم إعادة النظر في الأجور على ضوء ارتفاع التكاليف المعيشية كلما اقتضى الأمر لذلك .

المادة (١٢٩)

تدفع أجور الموظفين وكل مبلغ مستحق لهم بالعملة الرسمية للبلد خلال ساعات العمل وفي مكانه وفق القواعد الآتية:

أ. الموظف ذو الأجر الشهري يدفع أجره في نهاية الشهر الهجري .

ب. الموظف باليومية يدفع أجره في نهاية الأسبوع أو حسب الاتفاق .



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

ج. الموظف الذي يتم الاستغناء عن خدماته يدفع أجره وكافة مستحقاته في آخر يوم عمل له بعد إنهاء جميع الإجراءات اللازمة لذلك .

د. الموظف الذي يتم العمل بمحض إرادته يدفع أجره وكافة مستحقاته خلال مدة ال تتجاوز سبعة أيام لعد انتهاء الاجراءات اللازمة لذلك.

هـ. إذا صادف موعد الدفع يوم الراحة الأسبوعية أو عطلة رسمية وجب أن يتم الدفع في يوم العمل السابق .

و. أي زيادات أو مكافآت أو علاوات لم ين عليها صراحة في العقد تعتبر بمثابة منحة من الجمعية .

المادة (١٣٠)

يوقع الموظف عند استلام أجره أو أي مبلغ مستحق له على سجل الرواتب أو أي سند استلام يعد لهذا الغرض، إذا تم إيداع الراتب في حساب الموظف الشخصي يعتبر إشعار الإيداع هو سند الاستلام .

المادة (١٣١)

للموظف توكيل من يشاء لقبض أجره واستحقاقه بموجب توكيل كتابي يتم اعتماده من الجمعية أو توكيل شرعي .

المادة (١٣٢)

لا يتم التعيين إلا على الوظائف المعتمدة في الميزانية .

المادة (١٣٣)

يستحق الموظف الأجر اعتباراً من تاريخ العمل الفعلي بالجمعية عند بداية الموظف في غير بداية الشهر يقسم الأجر الشهري على عدد أيام الشهر الفعلية ويضرب في عدد أيام العمل .

المادة (١٣٤)

ترفع مسيرات الرواتب لجميع موظفي الجمعية في نهاية كل شهر ميلادي .

المادة (١٣٥)

لا يجوز حسم أي مبالغ من أجر الموظف إلا في الحالات التالية:

١/ استرداد القروض أو ما دفع له زيادة عن حقه .

٢/ الأقساط المستحقة للتأمينات الاجتماعية وأي أقساط تحقق هذا الهدف .

٣/ الجزاءات والخصومات التي توقع على الموظف بسبب المخالفات التي ارتكها، والمبالغ التي تفتطع منه مقابل ما أتلّف من مواد و أثاث .

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g 0505559002 algameia@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإكافة SA1180000 010 094 996 الحساب العام

SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الأيتام SA0280000 524 608 010 215 736 المشاريع الموسمية SA8280000 010 243 754





المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

٤/ كل دين يستوفي نفاذا ألي حكم قضائي ضده .

المادة (١٣٦)

لا يتم تسليم الموظف أو وكيله أي مستحقات إلا بعد أن يقوم بالتوقيع على كشوف الاستلام.

المادة (١٣٧)

تتكفل الجمعية بكافة رسوم إصدار الإقامات وتأشيرات الخروج والعودة للموظف . ويتكفل الموظف بجميع الرسوم الأخرى له ولعائلته والرسوم المترتبة على فقدان أو تلف المستندات المسلمة له من إقامه وغيره.

العمليات والإجراءات

- يتم دفع رواتب الموظفين شهريا ، ويصل الراتب للموظف مباشرة عن طريق اصدار شيم أو الإيداع المصرفي المباشر في حساب الموظف ، أو حسب التنظيم الذي تعدده الجمعية.
- كل تغيير في الراتب يتم إثباته كتابيا ، في مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع بعد حدوث التغيير.
- إذا حدث وحصل الموظف على مبالغ أو مزايا لا يستحقها نتيجة لخطأ ما سواء حدث هذا مرة واحدة، أو عبر فترة ممتدة، فإن من حق الجمعية استعادة هذه الزيادة بالخصم من مرتب الموظف لتسوية الأمر. وفي المقابل لابد من إخطار الموظف قبل أي خصم من الراتب.

الفصل الثاني عشر: بدل السكن

الأهداف:

- أ. مساعدة الموظف على تدبير معيشته، وإعانتته على أمور الحياة.
- ب. تحقيق الشعور بالاستقرار الذي يعود على الجمعية بالفائدة.

السياسات

المادة (١٣٨)

يجوز للجمعية الصرف للموظفين بحسب مراتبهم الوظيفية، ما لم يتم تأمين السكن المناسب لهم من قبل الجمعية بدل سكن نقدي بما لا يزيد مقداره للسنة العقدية الواحدة على ارتب ثلاثة أشهر حسب الدرجة التي يشغلها الموظف وفقا لسلم الرواتب المعتمد لدى الجمعية .

السياسات

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإقامة



SA1180000 010 094 996

الحساب العام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الايتام



SA0280000 524 608 010 215 736

المشاريع الموسمية



SA6280000 010 243 754

حساب التبرعات



CamScanner

المادة (١٣٩)

استحقاق بدل السكن:

- الأصل في بدل السكن أن يدفع على أساس شهري ويحق للجمعية صرف نسبة بدل السكن على أساس نصف سنوي .
- إذا طوى قيد الموظف ألي سبب كان فيتم حسم نسبة بدل السكن من مستحقاته لدى الجمعية .

المادة (١٤٠)

استحقاق السكن العيني:

- أ. إذا اختلفت هذه اللائحة عن عقد الموظف فيتم الأخذ بعقد الموظف .
- ب. يجوز للجمعية توفير السكن المناسب للموظفين في الأماكن السكنية المناسبة وفي الحالات التي تقتضي ذلك .
- ج. لا يحق للموظف الذي يحصل على سكن عيني أن يستلم بدل سكن نقدي .
- د. يمنع الموظفين المقيمين بسكن الجمعية إيواء الغير في هذه المساكن مهما كانت العلاقة الاجتماعية بين الضيف والمضيف .
- هـ. في حالة عدم توفر السكن المناسب للموظف المتقدم من خارج المملكة لكون السكن مشغولا فإن الجمعية تقوم بتوفير البديل المناسب، أو تعويضه بناء على أحكام الفقرة الخاصة باستحقاق بدل السكن النقدي من هذه اللائحة .
- و. على كل مقيم في السكن الحفاظ الدائم على نظافته .
- ز. على كل من يقيم في سكن الجمعية الحفاظ على موجودات السكن ومبانيه. وأية تلفيات تحدث فيه يكون الموظف مسئولا عن إصلاحها أو تقوم الجمعية بإصلاح التلفيات واستقطاعها من راتب الموظف .
- ح. في حالة عدم تمكن الجمعية من تجهيز السكن للموظف الغير سعودي الجديد قبل وصوله من بلده فيمكن إسكانه في فندق يتم الاتفاق معه مسبقا وتحمل الجمعية مصاريف الغرفة فقط ولمدة ثلاثة أيام على أن يتم تجهيز السكن الخاص به خلال تلك المدة .
- ط. على كل من يقيم في سكن الجمعية عدم السماح لغير من هم تحت كفالة الجمعية بالمبيت داخل السكن ويتحمل في حالة مخالفته ذلك الجزاء والعقوبة الصادرة من الجهات الرسمية .
- ي. ليست هنام أي مسؤولية للجمعية عن تجهيزات السكن، أو الأثاث، أو خلافه .

الفصل الثالث عشر: النقل

المادة (١٤١)

يجوز للجمعية صرف بدل نقل شهري للموظفين بحسب مراتبهم الوظيفية لتغطية نفقات انتقالهم من مقر سكنهم إلى أماكن العمل وبالعكس ما لم يتم تأمين وسيلة النقل لهم من قبل الجمعية وفقا لما هو محدد في سلم الرواتب المعتمد في الجمعية .

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

يستحق الموظف في حالة نقله من مدينة إلى أخرى بدل ترحيل يعادل راتب شهرين باعتبار ذلك مقابلاً لنفقات ترحيله وعائلته وأمتعته ويشترط لصرف هذا البدل ما يلي:

أ. أن يكون النقل بناء على مصلحة العمل وليس بناء على رغبة العامل.

ب. أن تكون المسافة بين البلد المنقول منه والبلد المنقول إليه لا تقل عن المسافات المحددة الاستحقاق بدل الانتداب المعتمد لدى الجمعية.

الفصل الرابع عشر: التكاليف والإنابة

الأهداف:

ضمان أداء العمل والإنجاز في حالة الانشغال أو الظروف الطارئة وكذلك تطوير لقدرات الموظف.

السياسات

المادة (١٤٣)

- يجوز تكليف الموظف بصفة مؤقتة بالقيام بعمل معين للجمعية في حدود مؤهلاته، وبالإضافة إلى عمله الأصلي، في حدود ساعات العمل وبدون مزايا مادية إضافية.
- يجوز في حالات الضرورة التي يقدرها المدير العام تكليف الموظف بصفة مؤقتة بأعمال وظيفية أخرى تختلف عن العمل المحدد لوظيفته التي يشغلها ولمدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً في السنة.

المادة (١٤٤)

لا يجوز لأي موظف ترك وظيفته سواء كان ذلك للإجازة أو الانتداب إلا بعد أن يكلف من ينوب عنه.

المادة (١٤٥)

يتولى القسم التابع له الموظف البحث عن من ينوب عنه، وذلك بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية بالجمعية.

المادة (١٤٦)

يتم تكليف الموظف بوظيفة أخرى بصورة مؤقتة لمدة شهر واحد فقط كحد أقصى، بناء على توجيه الرئيس المباشر واطالع مدير الإدارة واعتماد المدير العام، وفي حالة ضرورة استمرار الموظف المكلف لأكثر من شهر، فيتم تمديد ذلك بقرار من المدير العام.

الفصل الخامس عشر: التأمينات الاجتماعية

الأهداف:

ضمان أمن وسلامة الموظف أثناء عمله، وتعويضه قدر الإمكان عن أي خسائر تترتب على عمله في الجمعية.

السياسات

المادة (١٤٧)

عند التحاق الموظف السعودي بالعمل كموظف جديد فيتحتّم على الموارد البشرية سرعة تسجيله في لائحة التأمينات الاجتماعية ودفع الأقساط المستحقة.

المادة (١٤٨)

تدفع أقساط التأمينات الاجتماعية للسعوديين بواقع ٢٠٪، يتحمل منها الموظف ٩٪ وتتحمل منها الجمعية ١١٪.

المادة (١٤٩)

تدفع أقساط الأخطار المهنية لجميع موظفي الجمعية بواقع ٢٪ تتحملها الجمعية.

المادة (١٥٠)

تحتسب نسبة أقساط التأمينات المبيّنة أعلاه على أساس الراتب الأساسي إضافة إلى بدل السكن الشهري (في حالة تأمين بدل السكن العيني من قبل الجمعية فيتم احتساب البديل على أساس راتبين أساسيين).

المادة (١٥١)

ينقسم التسجيل في برنامج التأمينات الاجتماعية إلى الأقسام التالية:

- التحاق عامل لم يسبق له التسجيل لدى التأمينات الاجتماعية.
- إشعار بالتحاق عامل سبق تسجيله لدى التأمينات الاجتماعية.
- إشعار بانتهاء خدمة مؤمن عليه.
- بلاغ عن إصابة عمل.
- عمال أضيفوا خلال شهر.
- استمارة سداد اشتراكات التأمينات الاجتماعية عن شهر.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

المادة (١٥٢)

عند تعبئة نموذج إصابة عمل يجب تحديد مهنة العامل بشكل واضح ولا يكتفى بكلمة عامل أو موظف .

المادة (١٥٣)

عند تعبئة نموذج إصابة عمل يجب تحديد مكان الإصابة بشكل مفصل ما أمكن خاصة إذا كانت الإصابة خارج مكان العمل أو في الطريق مثل تحديد اسم الشارع أو رقم الكيلومتر في الطرق السريعة ومركز الشرطة التابع له موقع الإصابة .

المادة (١٥٤)

يقصد بتاريخ إبلاغ المصاب هو تاريخ إبلاغ صاحب العمل بالإصابة سواء من قبل المصاب أو من أي مصدر آخر.

المادة (١٥٥)

يتحتم نقل المصاب إلى جهة العلاج المختصة فور وقوع الحادث من قبل مؤسسة التأمينات الاجتماعية إلا في الحالات التي لا تسمح فيها حالات المصاب بذلك فيتم نقله من قبل الجمعية .

المادة (١٥٦)

يجب إعطاء وصفا واضحا وكاملا لظروف الإصابة وكيفية حدوثها كلما أمكن ذلك مع بيان العضو المصاب .

المادة (١٥٧)

عرف لائحة التأمينات الاجتماعية على أنه (تعتبر إصابة عمل كل إصابة تحدث للمؤمن عليه بتأثير العمل أو جراء ممارسة العمل مهما كان سببها).

المادة (١٥٨)

تعتبر إصابة عمل أيضا كل إصابة تحدث للمؤمن عليه أثناء طريقه من مسكنه إلى محل عمله وبالعكس أو أثناء طريقه من محل عمله إلى المكان الذي يتناول فيه عادة طعامه وبالعكس، على شرط أن يكون الطريق الذي يسلكه لم يتغير اتجاهه أو لم يتوقف خلال مروره فيه لغرض تمليه عليه مصلحة الشخصية أو مصلحة لا تمت بعمله بصلة . وتعتبر بنفس الصفة الإصابات التي تحدث أثناء تنقلات المؤمن عليه التي يقوم بها بناء على تعليمات صاحب العمل أو أثناء السفر المدفوع تكاليفه من قبل صاحب العمل (داخل المملكة فقط).

المادة (١٥٩)

يقصد بسكن المصاب هو محل إقامته وقت وقوع الإصابة

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (١٦٠)

تم إعداد هذه القواعد التنظيمية بالاقتباس من لائحة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية .

العمليات والإجراءات

- أ. تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير استمارة إدراج في لائحة التأمينات الاجتماعية للموظف الجديد فور توقيعها على عقد العمل وإقرار استلام العمل.
- ب. تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير استمارة خروج من لائحة التأمينات الاجتماعية للموظف المنتهية خدمته بالجمعية.
- ت. يتحمل شخصيا كل من الموظفين الذين يحتفظون في عهدهم بأموال أو موجودات مملوكة للجمعية مسئولية هذه العهد وسلامتها.
- ث. يحق لإدارة الجمعية تفتيش وفحص أي من الموجودات المملوكة لها وفي أي وقت كان ويشمل ذلك الخزائن والمكاتب وغيرها.
- ج. لا يحق لأي موظف استعمال أي من موجودات الجمعية وممتلكاتها لأغراض شخصية، أو غير متعلقة بمجال عمله.

الفصل السادس عشر: الرعاية الطبية

الأهداف:

- ١/ التأكيد على المسؤولية المشتركة بين الجمعية والموظف، فكما يتحمل الموظف مسؤولية العمل وهو صحيح معافي، تتحمل الجمعية مسؤولية المساهمة في رعايته طبيا عندما يصاب بأي مشاكل صحية .
- ٢/ ترسيخ روح الولاء والتكافل .

السياسات

المادة (١٦١)

توفر الجمعية الرعاية الطبية لكل موظف وزوجته ولكل موظفة كما تتضمن عليه لائحة العمل والعمال .

العمليات والإجراءات

الحصول على الرعاية الطبية

- أ. في حالة احتاج الموظف للرعاية الطبية، فإن عليه اللجوء إلى المستوصفات والمستشفيات المتعاقدة مع الجمعية في حالة توفرها .
- ب. إذا حصل الموظف على الرعاية الطبية في أي عيادة أخرى، فعليه تقديم المستندات اللازمة بتكلفة الرعاية الطبية التي حصل عليها، كي يتم صرف مستحقاته وفقا للوائح .



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

أمن وسلامة الموظفين

أ. لا بد من الأخذ في الاعتبار أن مجال عمل الجمعية لا تعد "خطراً" وفقاً لتعريف نظام العمل السعودي، لكنه ما زال من الأهمية بمكان امتلاك سياسة للصحة والسلامة لتلائم دورنا الاجتماعي بوصف الجمعية مساهماً في تشكيل معالم نمو وتطور قطاع العمل الخيري .

ب. تتبنى الجمعية سياسة صحة وسلامة، وتفرض إجراءات واضحة للتأكد من الامتثال للالتزامات القانونية في هذا الشأن، ولضمان توفير قدر معقول عملياً من الصحة، والسلامة، والرفاهية لكل العاملين في الجمعية .

ج. يقع على عاتق كل الموظفين بالجمعية ضمان أن أداء أعمالهم لا تضر بصحتهم، أو بصحة الموظفين أو الزوار الآخرين. وأن حدث أن موظفاً شعرباً يهدد سلامته الشخصية أو صحته، أو سلامة آخرين وصحتهم أثناء ممارسة العمل، فلا بد من إبلاغ مديره المباشر على الفور، أو المسؤول المختص .

الفصل السابع عشر:لائحة الجزاءات

الأهداف:

يهدف استخدام لائحة الجزاءات إلى ما يلي:

أ. تحقيق الانضباط وحفظ اللائحة.

ب. تحقيق العدالة.

ج. أن تكون مسؤولية عن جميع التحقيقات اللازمة.

د. أن تكون منفتحة ومتوسعة في مجال تبادل المعلومات.

هـ. أن تكون ضامنة لتطبيق الإجراءات باستمرار في كل شؤون الجمعية.

السياسات

المادة (١٦٢)

تعتبر مخالفة تستوجب توقيع الجزاء المنصوص عليه في هذه اللائحة ارتكاب الموظف أي فعل من الأفعال الواردة بجدول المخالفات والجزاءات التالي:

أولاً: مخالفات تتعلق بمواعيد العمل الشهري:

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا

SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإكالة

SA1180000

010 094 996

حساب الامام

SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الايتام

SA0280000 524 608 010 215 736

مشاريع الموسمية

SA8280000

010 245 754

حساب المرحوم



CamScanner

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

البيان	اول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
التأخير عن موعد العمل ١٥ دقيقة دون عذر مقبول	إنذار كتابي	خصم ٥٪	خصم ١٠٪	خصم ١٥٪	خصم ٢٠٪	
التأخير عن موعد العمل ١٥ دقيقة دون عذر مقبول وتأخير الآخرين	إنذار كتابي	خصم ١٠٪	خصم ١٥٪	خصم ٢٠٪	خصم ٢٥٪	
التأخير عن موعد العمل ٣٠-٦٠ دقيقة دون عذر مقبول	خصم ١٥٪	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	
التأخير عن موعد العمل ٣٠-٦٠ دقيقة دون عذر مقبول وتأخير الآخرين	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	١ يوم	خصم يومان	
ترك العمل والانصراف قبل الميعاد المحدد ب ١٥-٣٠ دقيقة دون إذن	خصم ١٥٪	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	
ترك العمل والانصراف قبل الميعاد المحدد ب ٣٠-٦٠ دقيقة دون إذن	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	خصم يومان	
الغياب دون إذن كتابي أو عذر مقبول من يوم إلى ثلاثة أيام	خصم يوم	خصم يومان	خصم ثلاثة أيام	خصم أربعة أيام	خصم خمسة أيام	
الغياب دون إذن كتابي أو عذر مقبول أكثر من عشرة أيام	خصم خمسة أيام	خصم سبعة أيام	الفصل	---	---	خصم كامل المدة واعتبارها غياب
الغياب المتقطع دون عذر لمدة تزيد عن واحد وعشرون يوماً في العام	يتم الفصل دون أي مكافأة وذلك بعد اتباع الاجراءات					الخصم من أساسي الراتب
تأخير البدء في العمل دون مبرر مقبول	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	خصم يومان	
التأخير في العودة للعمل بعد أداء الصلاة	انذار كتابي	خصم ١٠٪	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	

ثانياً: مخالفات تتعلق بتنظيم العمل

م	البيان	اول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
١	استقبال زوار أثناء العمل عمداً	تحذير شفوي	إنذار كتابي	خصم ١٠٪	خصم ١٥٪	خصم ٢٥٪	الخصم من أساسي الراتب
٢	النوم المتعمد أثناء العمل	إنذار كتابي	خصم ١٠٪	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	
٣	الاكل وتناول الطعام أثناء العمل	تحذير شفوي	إنذار كتابي	خصم ١٠٪	خصم ١٥٪	خصم ٢٥٪	
٤	النوم في الحالات التي تستدعي اليقظة	خصم ٥٠٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	خصم أربعة أيام	
٥	التسكع أو التواجد في غير محل العمل	إنذار كتابي	خصم ١٠٪	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	
٦	التلاعب في الحضور والغياب	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم يومان	
٧	عدم تنفيذ التعليمات الخاصة بالعمل	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم يومان	
٨	عدم تنفيذ التعليمات وأوامر رئيسه المباشر	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم يومان	
٩	التباطؤ في تنفيذ الاعمال وعدم بذل الجهد الكافي في العمل	إنذار كتابي	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	خصم يومين	
١٠	التواجد في غير مكان العمل بدون مبرر	خصم ٥٠٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم يومان	خصم ثلاثة أيام	

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

ثالثاً : مخالفات تتعلق باستخدام الاصول

م	البيان	اول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
١	سوء استخدام الاصول أو الإهمال مما يسبب الضرر والإتلاف	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم يومان	الخصم من أساسي الراتب
٢	عدم اتباع ارشادات استخدام الاصول مما أدى إلى إتلاف أو خساره	خصم يوم	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	خصم خمسة أيام	الفصل	

رابعاً : مخالفات تتعلق بسلوك الموظف

م	البيان	اول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
١	التشاجر مع الزملاء بالصوت	خصم يوم	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	خصم خمسة أيام	خصم خمسة عشر يوماً	الخصم من أساسي الراتب
٢	التشاجر وسوء الادب مع الرؤساء بألفاظ نابيه	خصم ثلاثة أيام	خصم سبعة أيام	خصم خمسة عشر يوماً	خصم شهر	الفصل	
٣	التشاجر وسوء الادب مع الرؤساء بالأيدي	خصم خمسة عشر يوماً	خصم شهر	الفصل			
٤	رفض التفتيش الإداري	إنذار كتابي	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	خصم يومين	
٥	التحريض على الادارة	خصم يومين	خصم خمسة أيام	خصم خمسة عشر يوماً	الفصل		
٦	تمزيق اعلانات أو مستندات تخص الجمعية	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	خصم خمسة أيام	خصم سبعة أيام	الفصل	
٧	قراءة الصحف والمجلات أثناء العمل	انذار	خصم ١٥٪	خصم ٢٥٪	خصم ٥٠٪	خصم يوم	
٨	التدخين أثناء العمل	خصم يوم	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	خصم خمسة أيام	خصم سبعة أيام	

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

خامساً: مخالفات تتعلق باستخدام الاصول

م	البيان	اول مرة	ثاني مرة	ثالث مرة	رابع مرة	خامس مرة	ملاحظات
١	الصرف دون تعميم أو مخالف التعليمات	خصم نصف يوم	خصم يوم	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	خصم سبعة أيام	الخصم من أساسي الراتب
٢	عدم تسليم أو ايداع المتحصلات الماليه لمدة تزيد عن ثلاثة أيام	خصم ثلاثة أيام	خصم خمسة أيام	خصم سبعة أيام	الفصل		
٣	اتلاف أو فقد العهد	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	خصم ثلاثة أيام	خصم سبعة أيام	
٤	جمع تبرعات دون تصريح	خصم ٥٠٪	خصم ٧٥٪	خصم يوم	خصم يومين	خصم ثلاثة أيام	
٥	اختلاس بضاعه أو نقديه	تحصيل كامل القيمة مع إبلاغ الجهات الامنيه وجميع الجمعيات والفصل والترحيل					
٦	افشاء اسرار ومعلومات الجمعية بشكل مباشر أو غير مباشر	التحقيق والفصل من العمل					

المادة (١٦٣)

الجزاء التي يجوز توقيعها على الموظف هي:

- ١/ التنبيه: وهو تذكير شفهي أو كتابي يوجه إلى الموظف من قبل رئيسه المباشر، يشارفيه إلى المخالفة التي ارتكها الموظف ويطلب منه ضرورة مراعاة اللانحة والتقيد بالأصول في أداء واجبات وظيفته وعدم العودة لمثل ما بدر منه مستقبلاً.
- ٢/ الإنذار: وهو كتاب يتم توجيهه إلى الموظف موضحاً به نوع المخالفة التي ارتكها مع لفت نظره إلى تعرضه إلى جزاء أشد في حالة استمرار المخالفة أو العودة لمثلها مستقبلاً.
- ٣/ الحسم: وهو حسم نسبة من الراتب في حدود جزء من الأجر اليومي أو نسبة من الراتب تتراوح بين أجريوم وخمسة أيام في الشهر الواحد كحد أقصى.
- ٤/ الإيقاف عن العمل دون أجر: وهو منع الموظف من مزاولة العمل خلال فترة معينة مع حرمانه من أجره خلال هذه الفترة على ألا تتجاوز عشرة أيام خلال الشهر الواحد.
- ٥/ الفصل من الخدمة مع المكافأة: وهو فصل الموظف لارتكابه المخالفة مع عدم المساس بحقه في مكافأة نهاية الخدمة.



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

٦/ الفصل من الخدمة دون مكافأة أو تعويض أو إنذار: وهو فسخ عقد العمل دون مكافأة أو تعويض أو إنذار لارتكاب الموظف فعال أو أكثر من الأفعال المنصوص عليها بالمادة ٨١ من نظام العمل .

المادة (١٦٤)

كل موظف يرتكب إحدى المخالفات الواردة بالجدول المشار إليه يعاقب بالجزاء الموضح قرين المخالفة التي ارتكباها ، ويجب أن يتناسب الجزاء المفروض مع نوع ومدى المخالفة المرتكبة .

المادة (١٦٥)

تكون سلطة توقيع الجزاء للمدير العام للجمعية أو من يفوضه، ويجوز له استبدال جزاء أخف بالجزاء المقرر ألية مخالفة في حالة ارتكابها للمرة الأولى .

المادة (١٦٦)

في حالة ارتكاب الموظف ذات المخالفة بعد مضي ستة أشهر على سبق ارتكابها، فإنه لا يعتبر عاندا وتعد المخالفة وكأنها ارتكبت للمرة الأولى .

المادة (١٦٧)

عند تعدد المخالفات الناشئة عن فعل واحد يكتفي بتوقيع الجزاء الأشد من بين الجزاءات المقررة لهذه المخالفات .

المادة (١٦٨)

لا يجوز أن يفرض على المخالفة الواحدة أكثر من جزاء واحد، وفي حالة تسبب الموظف في فقد أو تدمير أو إتلاف مهمات أو آلات أو أجهزة مملوكة للجمعية، وكان ذلك ناشئا عن خطأ الموظف أو مخالفته تعليمات صاحب العمل، فإن للجمعية حسم المبلغ اللازم للإصلاح أو لإعادة الوضع إلى ما كان عليه، على ألا يزيد ما يقتطع لهذا الغرض على أجر خمسة أيام في كل شهر.

المادة (١٦٩)

يجوز توقيع أي جزاء على الموظف إلا بعد إبلاغه كتابة بما هو منسوب إليه وسماع أقواله وتحقيق دفاعه وذلك بموجب محضر يودع في ملفه .

المادة (١٧٠)

لا يجوز توقيع جزاء على الموظف لأمر ارتكبه خارج مكان العمل إلا إذا كان له علاقة مباشرة بالعمل أو الجمعية أو الرؤساء .

المادة (١٧١)

تسقط المساءلة التأديبية للموظف بمضي خمسة عشر يوما على اكتشاف المخالفة دون أن تقوم الجمعية باتخاذ أي إجراء من إجراءات التحقيق بشأنها .

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإقامة



SA1180000 010 094 996

حساب العام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الايتام



SA0280000 524 608 010 215 736

حساب المؤسسة



SA8280000 010 245 754

حساب التوظيف



الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (١٧٢)

لا يجوز للجمعية توقيع الجزاءات الواردة بهذه اللائحة إذا مضى على تاريخ ثبوت المخالفة ثلاثون يوما بالنسبة للموظفين ذوى الأجور الشهرية وخمسة عشر يوما بالنسبة لغيرهم.

المادة (١٧٣)

يخطر الموظف كتابة بما وقع عليه من جزاءات ونوعها ومقدارها والجزاء الذي سيتعرض له في حالة تكرار المخالفة، وإذا امتنع الموظف عن استلام البالغ يدون محضر بذلك ويوقع عليه رئيسه واثنان من الموظفين.

المادة (١٧٤)

مع عدم الإخلال بحق الموظف في الاعتراض أمام اللجنة المختصة وفقا لللائحة العمل، يجوز للموظف أن يتظلم أمام إدارة الجمعية من أي جزاء يوقع عليه وفق أحكام التظلم المنصوص عليها في لائحة تنظيم العمل، وعلى إدارة الجمعية أن تبت في التظلم الذي يقدم إليها خلال أسبوعين من تاريخ تقديمه .

المادة (١٧٥)

يخص لكل موظف صحيفة جزاءات يدون فيها نوع المخالفة التي ارتكبتها وتاريخ وقوعها والجزاء الموقع عليه، وتحفظ هذه الصحيفة في ملف خدمة الموظف .

الفصل الثامن عشر: التظلم

الأهداف:

- إتاحة المجال أمام الموظفين للتعبير عن حالات التظلم وسوء المعاملة التي يتعرضون لها .
- تحقيق العدالة .
- رفع الروح المعنوية للموظفين وتوفير بيئة عمل آمنة تبعث على الراحة والطمأنينة لدى الموظفين وبأنهم محصنون ضد الظلم والتجاوزات .

السياسات

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (١٧٦)

تتكون لجنة التظلمات من:

رئيساً	المدير العام
عضواً	المدير المالي
عضواً	مدير الشؤون الإدارية
عضواً	مدير الإدارة التي يعمل بها الموظف
عضواً	الرئيس المباشر للموظف

المادة (١٧٧)

لجنة التظلمات الحق في حسم التظلمات التي ترفع من قبل المتظلمين من قرار ما بما لا يخل في حق الموظف في التظلم إلى الجهات الرسمية .

المادة (١٧٨)

يكون قرار اللجنة ملزم ونهائي للجميع ولا يقبل المراجعة .

المادة (١٧٩)

تكون جميع قرارات اللجنة بالتصويت بين الأعضاء ويكون صوت الرئيس بينهم مرجحاً في حالة تساوى الأصوات .

المادة (١٨٠)

في حالة كون أحد أعضاء اللجنة طرف في قضية التظلم فإنه لا يحق له التصويت في تلك القضية ويقوم رئيس اللجنة بتحديد عضواً آخر بصفة مؤقتة .

المادة (١٨١)

لجنة حق النظر في التظلمات التي ترفع إليها من قبل الموظفين وذلك كالتالي:

أ. التظلمات التي ترفع فيما يخص تقييم الأداء.

ب. التظلمات التي ترفع فيما يخص طي قيد الموظف.

ج. التظلمات التي ترفع فيما يخص تخفيض الراتب.

د. التظلمات التي ترفع فيما يخص تخفيض المستوى الوظيفي.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

هـ. أي تظلمات أخرى ترى اللجنة إمكانية بحثها.

المادة (١٨٢)

تنعقد اللجنة بصفة ربع سنوية للنظر في التظلمات إن وجدت نظراً للجهد والتكلفة التي تترتب على انعقادها .

المادة (١٨٣)

يقوم مدير إدارة الموارد البشرية بدراسة الطلبات وجمع المعلومات عن التظلم المرفوع وسماع رأي الموظف المتظلم والتقرير فيما إذا كان التظلم له ما يبرره أو أن بالإمكان حل المشكلة من قبل إدارة الموارد البشرية مباشرة وهو الأساس في ذلك .

المادة (١٨٤)

نظراً لكون التظلمات تتطلب اجتماعات من قبل أعضاء اللجنة وما يترتب على ذلك من جهد ووقت ضائعين على أعضاء اللجنة، وحيث أن أعضاء هذه اللجنة من الموظفين التنفيذيين في الجمعية لذلك فإن للجنة التقرير في جزاء ما على الموظف (لا يتعدى الجزاءات التي أقرتها لائحة الجزاءات) في حالة أن اللجنة رأت أن التظلم المرفوع في غير محله، ويوافق على ذلك الموظف قبل البدء في أعمال اللجنة .

المادة (١٨٥)

للموظف المتظلم أن يرفع تظلماته إلى مدير إدارة الموارد البشرية في مدة أقصاها اسبوع من تاريخ صدور القرار ولا سقط حقه في التظلم.

العمليات والإجراءات

في حالة حدوث أي مشكلات أو تعديات على الموظف ، فإن مسؤولية تسوية الأمر تقع على عاتق الجمعية، ولا بد أن تجري التسوية بسلاسة قدر الإمكان. كما أنه من الممكن حل أصعب المشاكل وأغلبها مع أقرب مدير مباشر للموظفين. ولدى الجمعية إجراءات يمكن استخدامها لحل أي مشكلات قد يواجهها الموظفون.

• الإجراءات غير الرسمي:

يتم تشجيع الموظفين، كلما كان ذلك ممكناً ، لحل مشكلاتهم عن طريق النقاش الودي (غير الرسمي) مع أقرب مدير مباشر لهم. وقد يكون من المناسب أحياناً التوجه لأكثر من مدير إدارة، أو لمدير الموارد البشرية.

إذا أخفق التوجه الودي في حل الأمر، فيكون من حق الموظفين وقتها استخدام الاجراء التظلم الرسمي .

• إجراء التظلم الرسمي

هذا الاجراء لابد أن يستخدم في حل المشاكل الخطيرة في حال فشلت الطريقة الودية في ذلك . وينبغي أن تصعد هذه المشاكل أو الاستفسارات كتابياً خلال ثلاثة أشهر من ظهورها أو من تاريخ الحدث. ويوجد ثلاثة مراحل لهذا الإجراء:

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

أ. المرحلة الأولى:

- ينبغي أن يرفع الموظف تظلمه كتابيا ويقدمه لمديره المباشر، وينبغي لمديره أن يرتب لقاء خلال خمسة أيام من أيام العمل لمناقشة مشاكل الموظف.
- محصلة اللقاء أو أي إجراءات تابعة ينبغي أن ينص بها الموظف خلال عشرة أيام من أيام العمل.
- إذا كان التظلم يخص المدير المباشر للموظف، فينبغي أن يقدم التظلم لقسم الموارد البشرية، والذي سيرتب للتعامل مع هذا التظلم عن طريق مدير مناسب خارج قسم الموظف المتظلم.

ب. المرحلة الثانية:

- إن لم يرض الموظف المتظلم عما أسفرت عنه المرحلة الأولى، فيمكنه أن يقدم شكواه/تظلمه لمدير الإدارة الذي يليه في الإدارة. وينبغي أن ينفذ هذا خلال عشرة أيام من وصول قرار المرحلة الأولى من التظلم. ويجب أن يوضح فيه الموظف سبب رفضه للقرار السابق.
- سيرتب المدير لقاء ليستمع فيه التظلم خلال خمسة أيام. بجانب أنه يمكن حضور قسم الموارد البشرية للقاء ليدعموا المدير بالنصح. وينبغي أن يتم تسجيل محصلة هذا اللقاء كتابيا خلال عشرة أيام من اللقاء.

ج. المرحلة الثالثة

- إذا لم يقتنع الموظف بمحصلة المرحلة الثانية من التظلم، فينبغي أن يرفع شكواه لمدير الإدارة. على أن تقدم الشكوى كتابيا خلال عشرة أيام من أيام العمل منذ استلام قرار المرحلة الثانية من التظلم. وينبغي أن يكون الموظف موضحا لسبب رفضه لقرار المرحلة الثانية.
- سيرتب مدير الإدارة اجتماعا للاستماع لتظلم المشتكي خلال خمسة أيام من أيام العمل. وفي بعض الظروف، يتم دعوة قسم الموارد البشرية لتقديم النصيح والارشاد لمدير الإدارة.
- ينبغي توثيق محصلة هذا الاجتماع كتابيا خلال عشرة أيام من الاجتماع. وهذه آخر مرحلة من الإجراءات، وليس هناك حق في الاستئناف.

الفصل التاسع عشر: إنهاء الخدمة

الأهداف:

١/ الاستغناء عن العاملين الذين لا يضيفون قيمة للعمل.

٢/ الحد من أسباب تباطؤ تطور الجمعية من خلال إنهاء خدمة الذين يتوقفون عن العطاء.

المادة (١٨٦)

تنتهي خدمة الموظف في الحالات التالية:

أ. ثبوت عدم صالحية الموظف خلال فترة التجربة.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

- ب. فقدان أحد الشروط المطلوبة للتعيين على الوظيفة .
ت. إنها العقد محدد المدة بانتهاء مدته ، إلا إذا استمر الطرفان في تنفيذه يعتبر العقد مجددا لمدة غير محددة.
ث. انتهاء الغرض الذي تم التعاقد لأجله إذا كان عقد العمل عرضيا أو بالقطعة أو موسميا .
ج. تغيب الموظف دون عذر مشروع مدة عشرة أيام متصلة أو موددا متقطعة تتجاوز في مجموعها خلال السنة العقدية الواحدة عشرون يوما .
ح. قبول استقالة الموظف .
خ. فسخ عقد التوظيف حسب مقتضى النظام من أحد الطرفين.
د. ثبوت عدم اللياقة الصحية للاستمرار في الوظيفة أو فقدان الموظف لاحد المعارف أو المهارات أو القدرات التي تمكنه من القيام بعمل الوظيفة بالقدر المقبول أو العجز الكلي للموظف عن أداء العمل .
ذ. وفاة الموظف .
ر. بلوغ الموظف ستين عاما ومدير عام الجمعية تمديد خدمته بعد ذلك بناء على سلطة تقديرية للإدارة شريطة ألا تتجاوز خمسة أعوام .
ز. إلغاء الوظيفة بقرار من مجلس الإدارة ، على أن تقوم الجمعية بتبليغ الموظف خطيا قبل ثلاثة أشهر من الموعد المحدد لانتهاء الخدمة.
س. فسخ عقد العمل بناء على أحد الأسباب الواردة في المادة (٨١) من لائحة العمل.
ش. ترك العمل في الحالات الواردة في المادة (٨٠) من لائحة العمل.
ص. انقطاع الموظف عن العمل لمرضه مدة تزيد عن مائة وعشرون يوما خلال السنة حسب التفصيل التالي :
- ثلاثون يوما بأجر.
 - ستون يوما بثلاثة أرباع الأجر.
 - ثلاثون يوما بدون أجر.
- ض. إلغاء السلطات الحكومية رخصة عمل أو إقامة الموظف غير السعودي أو عدم تجديدها أو إبعاده عن البلاد.

المادة (١٨٧)

في الحالات التي تتطلب فيها أحكام لائحة العمل لفسخ أو انتهاء عقد العمل توجيه إخطار إلى الطرف الآخر وبراى ما يلي:

- أن يكون الإخطار خطيا قبل الإنهاء بمده لا تقل عن ثلاثين يوما للموظف ذو الأجر الشهري وخمسة عشر يوما بالنسبة لغيره .
- أن يتم تسليم الإخطار في مقر العمل ويوقع المستلم بذلك وتاريخ الاستلام .
- إذا امتنع الموجه إليه الأخطار عن استلامه يرسل إليه بخطاب مسجل على عنوانه أو يتم الحصول على شهادة موظفين اثنين بالواقعة .
- إذا لم يراع الطرف الذي أنهى العقد المدة المذكورة يلزم بدفع تعويضا معادلا لأجر الموظف عن مدة الإشعار.

المادة (١٨٨)

حسب لائحة العمل والعمال يستحق الموظف شهادة خبرة من الجمعية تبين عدد سنوات العمل التي قضاها ووظيفته التي كان يشغلها والراتب وتسلم للعامل حال انتهاء خدمته .

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (١٨٩)

بعد صدور قرار طي قيد الموظف يجب البدء فوراً في استكمال نموذج إخلاء الطرف واستيفاء جميع التوقيعات للإدارات التي يتعامل معها وتسلم جميع العهد التي عليه بالكامل ويتم حسم ما للجمعية من حقوق عليه وتسديد ما عليه .

المادة (١٩٠)

لا يعتبر نموذج إخلاء الطرف ساري المفعول ولا تصرف المستحقات المترتبة عليه إلا بعد اعتماده من صاحب الصالحية .

المادة (١٩١)

يجب على الموظف المطوي قيده التوقيع على نموذج تعهد بسرية البيانات .

المادة (١٩٢)

تقوم الجمعية بإنهاء إجراءات الخروج النهائي للعامل غير السعودي وتسليم شركة النقل لجواز سفره لتمكينه من السفر بعد إنهاء إجراءات إخلاء الطرف.

المادة (١٩٣)

تحتسب مستحقات نهاية الخدمة كالتالي:

أ. أجر نصف شهر عن كل سنة خدمة للسنوات الخمس الأولى، وأجر شهر كامل عن كل سنة من السنوات التالية ، ويستحق الموظف مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل .

ب. أحرراتب للموظف مع البدالات حتى أخريوم عمل .

ج. بدل السكن الذي لم يتسلمه حتى أخريوم عمل .

د. بدل الإجازة التي لم يستلمها حتى أخريوم عمل .

هـ. إذا كان انتهاء عالقة العمل بسبب استقالة الموظف، يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة بعد خدمة لا تقل عن سنتين متتاليتين ولا تزيد على خمس سنوات ويستحق ثلثها إذا زادت مدة الخدمة على خمس سنوات متتالية ولم تبلغ عشر سنوات ويستحق المكافأة كاملة إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر.

العمليات والإجراءات

انتهاء العقد المحدد المدة

١/ تقوم إدارة الموارد البشرية بمراجعة مواعيد انتهاء العقود محددة المدة لكافة الموظفين في بداية كل شهر، واعداد بيان كامل بها وارسال صورة من البيان لكافة المديرين المختصين لاستطلاع رأيهم في جدوى تجديد التعاقد من عدمه .

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

٢/ في حال ورود ما يفيد رغبة المدير المختص بتجديد عقد الموظف المحدد المدة، فإن إدارة الموارد البشرية تقوم بإعداد خطاب للموظف يفيد رغبة الجمعية في تجديد التعاقد لمدة مماثلة ويوقع من مدير إدارة الموارد البشرية ثم يرفع للمدير العام للموافقة والاعتماد. ويتم تسليم الموظف أصل الخطاب ويوقع بالاستلام على صورة منه، وفي حال عدم رغبة الموظف في التجديد فيتم اتخاذ إجراءات إخلاء طرفه وتسوية مستحقاته عند تاريخ انتهاء العقد كما هو موضح في حالة الاستقالة .

٣/ في حال عدم ورود ما يفيد رغبة مدير الإدارة المعنى في تجديد عقد الموظف المحدد المدة، فإن إدارة الموارد البشرية تقوم بإعداد خطاب للموظف يفيد بعدم رغبة الجمعية في تجديد التعاقد عند تاريخ انتهائه ويوقع من مدير إدارة الموارد البشرية ثم من المدير العام بالموافقة والاعتماد . ويتم تسليم الموظف أصل الخطاب ويوقع بالاستلام على صورة منه، ويتم اتخاذ إجراءات إخلاء طرفه وتسوية مستحقاته عند تاريخ انتهاء العقد كما هو موضح في حالة الاستقالة .

الاستقالة

١/ يقوم الموظف الذي يرغب في الاستقالة من العمل بالتقدم باستقالته محررة على نموذج "استقالة" إلى المدير المباشر التابع له للحصول على موافقته .

٢/ يقوم المدير المختص بكتابة رايه على الطلب ويحول الطلب لإدارة الموارد البشرية .

٣/ تقوم إدارة الموارد البشرية بمراجعة طلب الاستقالة المقدم واستقصاء رأي الموظف المستقيل عن بعض الأمور المتعلقة في العمل بالجمعية وبخاصة في إدارته واستطلاع رأيه في نظم وبيئة العمل والأسباب الرئيسية لاستقالته وبعض المعلومات الأخرى التي قد تفيد في دراسة حالات ترك العمل بما يسهم في تطوير بيئة العمل، وذلك باستخدام نموذج "مقابلة نهاية الخدمة"، ويتم دراسة وتحليل هذه المقابلات وتقديم توصيات بهذا الشأن لمدير إدارة الموارد البشرية لعرض الحلول المقترحة على الإدارة العليا .

٤/ يتم رفع الاستقالة للعرض على المدير العام للموافقة والاعتماد .

٥/ تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير نموذج "إخطار بالموافقة على الاستقالة" ويوقع الموظف بالاستلام، وتسلم صورة منه للإدارة التابع لها الموظف .

٦/ تقوم إدارة الموارد البشرية باستيفاء إجراءات إخلاء الطرف وتسليم العهد والأدوات والمستلزمات التي بحوزة الموظف من كافة الإدارات المعنية باستخدام نموذج "بيان ترم الخدمة للموظفين"، ثم تقوم بتحرير نموذج "كشف صرف مستحقات" لتسوية مستحقات الموظف وتسليم كافة مستحقاته .

٧/ يقوم الموظف بالتوقيع على نموذج "تنازل نهائي وإبراء ذمة"، ثم يمنح الموظف شهادة بيانات وظيفية "شهادة خبرة"، ويتم تحرير نموذج "إخلاء طرف" في حالة طلب الموظف الحصول عليه .

٨/ في حالة رغبة الموظف العدول عن استقالته فيجوز له التقدم بطلب كتابي بذلك لإدارة الموارد البشرية خلال أسبوع من تاريخ إبلاغه بقبول استقالته، وفي هذه الحالة تعتبر الاستقالة كأن لم تكن وتخطر الإدارة التابع لها بذلك بموجب صورة من طلب العدول عن الاستقالة المقدم منه .

الغياب المتكرر أو الانقطاع عن العمل

- يتم تبليغ الموظف بإنذار كتابي يتضمن حالة الغياب، ويتم تسليمه باليد أو من خلال البريد الإلكتروني مع التأكيد على الإرسال.
- يودع نسخ من خطاب الإنذار في ملف الموظف.
- في حالة تجاوز أيام الغياب عن الحد المسموح وفقا للوائح، يتم مخاطبة المدير العام ورفع تقارير الموظف وإنذاراته واستصدار قرار بالفصل.
- تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير نموذج "قرار فصل" ورفعته لمدير إدارة الموارد البشرية، لاعتماده، ومن ثم رفعه للمدير العام لاعتماده، ويرسل القرار إلى

الموظف على عنوانه أو بأي طريقة تضمن تسليمه إياه.

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الإكابة



SA1180000 010 094 996

حساب العام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الأيتام



SA0280000 524 608 010 215 736

حساب المؤسسة



SA8280000 010 243 754

حساب التوظيف



الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

- يتم إنهاء اشتراك الموظف بالتأمينات الاجتماعية.
- تقوم إدارة الموارد البشرية بإعداد التسويات المالية والمستندية الخاصة بالموظف كما هو موضح في حالة الاستقالة.
- في حالة عدم حضور الموظف لتسوية مستحقته وإخلاء طرفه، يجوز لإدارة الجمعية اتخاذ كافة الإجراءات القانونية ضد الموظف للحصول على كافة التعويضات المقابلة للعهد التي بحوزته بكافة أنواعها بمعرفة إدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع الشئون القانونية.

إنهاء الخدمة أو الفصل لعدم الكفاءة

في حالة ثبوت عدم كفاءة الموظف خلال فترة الاختبار (ثلاثة أشهر - ما لم ينص عقد العمل المبرم مع الموظف على غير ذلك) وذلك بموجب تقرير صلاحية الموظف والذي يرفعه المدير المختص التابع له الموظف، تقوم إدارة الموارد البشرية بإخطار الموظف كتابيا بإنهاء التعاقد معه خلال فترة الاختبار ويتم تسليمه الإخطار والتأكد من توقيعه على نسخة منه، وعليه يتم إنهاء وتسوية مستحقته وتسليمه مسوغات تعيينه بعد التأكد من عمل بيان ترك الخدمة من الإدارات المعنية .

الوفاة

- أ. بمجرد ورود ما يفيد وفاة الموظف تقوم إدارة الموارد البشرية على الفور بإعداد كشف صرف مستحقته لتسليمها لورثته، وذلك بعد الاعتماد من مدير إدارة الموارد البشرية، والتأكد من عدم وجود عهد عينية أو مالية طرف الموظف، وتسليم ورثته كافة مستحقته على الفور.
- ب. في حالة وجود عهد عينية أو مالية طرف الموظف المتوفى لم يتم تسويتها، فيجب عرض الأمر على مدير إدارة الموارد البشرية الذي يرفع توصياته للجنة التنفيذية لاتخاذ القرار المناسب في هذا الشأن.
- ج. تقوم إدارة الموارد البشرية بإنهاء إجراءات تأمينات الموظف مع مكتب التأمينات المختص ، ويرفق بالطلب المستند الدال على الوفاة وباقي المستندات اللازمة لذلك، ثم يتم تسليم ورثته نسخة من الاستمارة، بالإضافة إلى أصل مستندات التعيين الخاصة بالموظف المتوفى.

العجز الكلي عند أداء مهام الوظيفة

- ١/ يعرض الموظف الذي يصاب بعجز كلي على اللجنة الطبية التابعة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لأقرار الحالة .
- ٢/ بمجرد ورود تقرير اللجنة الطبية التي تفيد عجز الموظف الكلي، تقوم إدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع الإدارة القانونية برفع قرار إنهاء خدمة الموظف وعرضه على المدير العام للموافقة والاعتماد .
- ٣/ صرف مستحقته وإخلاء طرفه

المرض الذي لا يرجى شفاؤه

- أ. إذا استنفذ الموظف إجازته المرضية (بالإضافة لاستنفاده كافة استحقاقاته من الإجازات السنوية) وفقا لما تحدده لائحة العمل والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، يعرض الموظف على اللجنة الطبية التابعة للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لإقرار الحالة .
- ب. بمجرد ورود تقرير اللجنة الطبية بأن مرضه لا يرجى شفاؤه، تقوم إدارة الموارد البشرية بالتنسيق مع الإدارة القانونية بعرض قرار إنهاء خدمة الموظف على المدير العام للموافقة والاعتماد .

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

ج. صرف مستحقاته وإخلاء طرفه .

بلوغ سن التقاعد

طبقاً لللائحة العمل وقانون التأمينات الاجتماعية، يجوز إنهاء خدمة الموظف إذا بلغ سن الستين (سن التقاعد) ما لم يكن عقد العمل المبرم معه محدد المدة وتمتد مدته إلى ما بعد بلوغه هذا السن، حيث لا ينتهي العقد إلا بانتهاء مدته، وفي حالة إنهاء خدمة الموظف لبلوغه سن التقاعد فإنه يستحق مكافأة نهاية الخدمة المقررة قانوناً.

- تقوم إدارة الموارد البشرية بعد استشارة المدير المختص بإعداد القرار الخاص بإنهاء أو تمديد الخدمة لمن بلغ سن التقاعد وذلك قبل بلوغ سن الستين بشهرين ويبين فيه تفاصيل القرار سواء بإنهاء الخدمة أو بمدد الخدمة والمدة المقررة للمد. ويتم استشارة الموظف في حالة قرار المدد حيث يحق للموظف قبول مدد مدة الخدمة أو رفضها.
- يتم رفع القرار لعرضه على المدير العام للموافقة والاعتماد.
- بموجب اعتماد المدير العام لقرار إنهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد، تقوم إدارة الموارد البشرية بتحرير خطاب للموظف يخبره فيه بقرار إنهاء خدمته بسبب بلوغ سن الستين ويعتمد من مدير إدارة الموارد البشرية ويرفق به صورة من القرار الإداري الصادر بشأنه وترسل صورة من الخطاب لمدير الإدارة التابع لها.
- يقوم الموظف قبل تسوية مستحقاته بعمل بيان ترك الخدمة للموظفين لتسديد كل العهد والأدوات والمستلزمات التي بحوزته من كافة الإدارات المعنية.
- بمجرد تسليم الموظف لنموذج بيان ترك الخدمة للموظفين بعد استيفاء توقيعاته لإدارة الموارد البشرية، إضافة إلى تسليمه أصل مستندات تعيينه، ويوقع الموظف على صور منها بالاستلام وتحفظ الصور بالملف، كما يمنح الموظف شهادة خبرة يبين فيها البيانات الوظيفية للموظف وآخر عمل شغله ومدة الخدمة وسبب انتهاء الخدمة.
- صرف مستحقاته وإخلاء طرفه .

الحكم نهائياً بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية

إذا حكم على الموظف نهائياً بعقوبة جنائية أو بعقوبة مقيدة للحرية في جريمة ماسة بالشرف والأمانة أو الآداب العامة ما لم تأمر المحكمة بوقف تنفيذ العقوبة، يتم اتخاذ إجراءات إنهاء خدمته بواسطة إدارة الموارد البشرية.

الفصل العشرون: إخلاء الطرف

الأهداف:

أ. ضمان عدم المساءلة القانونية للموظف بعد إنهاء خدمته.

ب. ضمان حقوق الجمعية وحماية ممتلكاتها.

المادة (١٩٤)

تكون إجراءات إخلاء طرف الموظف عند السفر النهائي كالتالي :

١/ يقوم الموظف الذي يتم طي قيده أو سفره ألي سبب من الأسباب باستكمال نموذج إخلاء الطرف وذلك بأخذ توقيع جميع الإدارات والأقسام المبينة في النموذج بحيث

يتم اعتماده من المدير العام - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g 0505559002 algameia@hotmail.com



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

٢/ إذا كان على الموظف الغير سعودي المسافر قرض ما أو أي التزامات أخرى، عليه تسديدها قبل سفره.

٣/ عند الانتهاء من جميع التوقيعات على نموذج إخلاء الطرف واعتماده من صاحب الصلاحية يتم صرف مستحقات الموظف استنادا إلى التسوية الصادرة من إدارة الموارد البشرية.

٤/ يقوم الموظف بالتوقيع باستلامه كافة حقوقه وعدم مطالبته للجمعية بأي حقوق أخرى.

٥/ إصدار شهادة خبرة، إذا رغب الموظف في ذلك.

المادة (١٩٥)

إجراءات إخلاء طرف الموظف عند سفره لقضاء إجازته:

أ. يقوم الموظف الذي يرغب السفر لقضاء إجازته خارج البلاد بتسديد جميع الالتزامات التي بذمته للجمعية.

ب. إذا لم يستطع الموظف تنفيذ ما جاء بالفقرة السابقة فعليه أن يحضر كفيل غارما من موظفي الجمعية يلتزم في حالة عدم عودة الموظف المجاز من السفر بأن يتحمل الكفيل كافة الالتزامات المالية والإدارية التي عليه بما في ذلك القروض وما صرف له من بدل السكن.

ج. يتم إعداد وتعبئة نموذج إخلاء الطرف واعتماده من المدير العام، وصرف مستحقات الموظف استنادا إلى التسوية الصادرة من إدارتي الموارد البشرية والشئون المالية بالجمعية.

د. إحضار كفيل غارم يتحمل نصف قيمة التذكرة في حالة عدم العودة من الإجازة.

المادة (١٩٦)

إخلاء طرف الموظف عند سفره لأداء مهمة عمل :

تسهيلاً لسفر الموظف لأداء مهمة عمل، فإنه يعفى من جميع البنود الموضحة أعلاه، بما في ذلك نموذج إخلاء الطرف، إذا قام بإحضار كفيل غارم يتعهد بأنه في حالة عدم عودة الموظف من مهمته فإن الكفيل يتحمل كافة الالتزامات المالية والإدارية بما في ذلك العهد التي سلمت للموظف وكذلك القروض التي حصل عليها وما صرف له من بدل السكن.

المادة (١٩٧)

استلام الموظف لجواز سفره:

• تحتم أنظمة وقوانين المملكة العربية السعودية على صاحب العمل أن يحتفظ بجواز سفر الموظف غير السعودي حال وصوله من بلده.

• تقوم الجمعية حال وصول الموظف من بلده بتسليمه تعريف لكي يحمله عند تنقله داخل المدينة وذلك لحين استخراج الإقامة.

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g 0505559002 algameia@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإكاة SA1180000 010 094 996 الحساب العام SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الأيتام SA0280000 524 608 010 215 736 الحساب الموسمية SA8280000 010 243 754



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

- إذا احتاج الموظف جواز سفره لتجديده فيجب عليه تسليم إقامته للجمعية لحين إعادة الجواز.
- يقوم الموظف بالتوقيع على تعهد يفيد فيه أنه حال الانتهاء من حاجته للجواز وذلك خلال مدة محددة يتم إعادته إلى الجمعية مرة أخرى وتقوم إدارة الموارد البشرية بمتابعة ذلك.
- في حالة سفر الموظف لدول أخرى لرحلة عمل والتي تحتاج إلى تأشيرة من سفارتها فتقوم الجمعية بإنهاء تلك الإجراءات.
- في حال عودة الموظف من السفر سواء كانت إجازة أو مهمة عمل فعليه إعادة جواز سفره خلال أربعة وعشرون ساعة من عودته وعلى إدارة الموارد البشرية متابعة ذلك.

الفصل الواحد والعشرون: العلاقات الحكومية

أ. تنظيم التزام الموظفين باللوائح والقوانين المقررة من الدولة .

ب. الحفاظ على الكيان القانوني للجمعية من خلال إلزام الموظفين بالالتزام بالقوانين واللوائح .

السياسات

المادة (١٩٨)

للمملكة العربية السعودية أنظمة وقوانين تخص العمالة الوافدة وتنظم إجراءات إصدار الوثائق الرسمية للإقامة في المملكة بشكل قانوني .

المادة (١٩٩)

عند دخول غير السعودي للمملكة يتم استخراج إقامة ورخصة عمل له .

المادة (٢٠٠)

عند خروج الموظف الغير سعودي للإجازة يتم استخراج تأشيرة خروج وعودة له .

المادة (٢٠١)

عند خروج الموظف الغير سعودي نهائيا من المملكة يتم استخراج تأشيرة خروج نهائي .

المادة (٢٠٢)

عند ولادة مولود للموظف الغير سعودي أو عند زواجه يتطلب الأمر إضافة الزوجة والأولاد في جواز سفره وإقامته .



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

المادة (٢٠٣)

عند قيام الموظف بالعمل كسائق سيارة خاصة أو عموم فيتم استخراج رخصة قيادة خاصة أو عامة من إدارة المرور حسب الحاجة.

المادة (٢٠٤)

يتحمل الموظف تكاليف إضافة الزوجة والمواليد .

المادة (٢٠٥)

يتحمل الموظف الغير سعودي المصاريف الأخرى له مثل استخراج وتجديد رخصة القيادة، والشهادة الصحية، وكذلك الخروج النهائي لزوجته وأبنائه فقط.

المادة (٢٠٦)

يتم استخراج خطاب يفيد باستلام الأوراق الرسمية للموظف الغير سعودي ليتمكن من الحركة لحين الانتهاء من استخراج الإقامات.

العمليات والإجراءات

- يسلم الموظف أوراقه إلى قسم الموارد البشرية من أجل إنجاز المعاملات التي تقع على عاتق الجمعية .
- في حالة إجراء أية معاملات من طرف معقب الجمعية، وكانت معاملات يتحمل الموظف تكاليفها ، فإن التكلفة تخصم من راتبه، أو يدفعها للخزانة بالطريقة الأنسب .

الملاحق



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

نموذج / طلب تعيين موظف

بيانات الوظيفة المطلوبة				
الوظيفة			القسم	
نوعية التعيين المطلوبة	وظيفة مستحدثة	وظيفة شاغرة	استبدال	ليحل محل
المصدر المقترح للاختيار	ترقية	نقل	تكليف	توظيف من الخارج
تاريخ المباشرة المتوقع			المرتبة	
الدرجة			الراتب المقترح	
ملاحظات المدير المختص /				
الاسم /	التوقيع /	التاريخ /		
ملاحظات الشؤون الإدارية /				
الاسم /	التوقيع /	التاريخ /		
ملاحظات الجهة صاحبة الصلاحية /				
الاسم /	التوقيع /	التاريخ /		

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ @uw2_g algameia@hotmail.com 0505559002

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإقامة SA1180000 010 094 996 الحساب العام SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الايتام SA0280000 524 608 010 215 736 المشاريع الموسمية SA8280000 010 245 751



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :

نموذج / الإعلان عن الوظائف الشاغرة

التاريخ /	الموافق /
إعلان عن وظائف شاغرة /	
نبذة مختصرة عن الجمعية والوظيفة /	
ملخص للمهام والواجبات /	
المؤهلات العلمية المطلوبة للوظيفة /	
الخبرات العملية المطلوبة للوظيفة /	
المهارات واللغات والصفات الشخصية المطلوبة للوظيفة /	
العنوان الذي سيتم إرسال الطلبات إليه	
• عناية / المدير الإداري	
• رقم صندوق البريد	
• الرمز البريدي	
• رقم الفاكس	
• الرمز البريدي	

0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان

SA7880000 524 608 010 216 502

حساب السقيا



SA4680000 270 608 010 095 530

حساب الزكاة



SA1180000

010 094 996

حساب العام



SA7080000 524 608 010 216 064

حساب الايتام



SA0280000 524 608 010 215 736

مشاريع المؤسسة



SA6280000

010 245 754

حساب التوظيف



CamScanner



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢٦٦)
تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشغوعات :

نموذج / ترشيح الموظف للدورة التدريبية

البيانات العامة/			
الاسم :	رقم الموظف/	القسم/	
الوظيفة/	المرتبة/الدرجة/	الجنسية/	
عدد سنوات الخبرة في الجمعية/	عدد سنوات الخبرة خارج الجمعية/	المؤهل العلمي/	
الدورات التدريبية السابقة التي حصل عليها الموظف/			
اسم الدورة/	مكان إقامة الدورة/	تاريخ انعقادها	مدتها
المهام والواجبات الرئيسية للوظيفة الحالية/			
المعارف والمهارات والاتجاهات المطلوبة للوظيفة التي يقوم بها الموظف:			
فضلا ضع علامة (✓) أمام المعارف والمهارات والاتجاهات " التي يحتاجها الموظف			
المعارف	المهارات	الاتجاهات	
الوعي الكامل بأهداف الجمعية	القدرة على تنفيذ التعليمات	الولاء للجمعية	
الإلمام بالأنظمة	الكفاءة الإنتاجية	الرغبة في تنفيذ المهام	
اللغة والكتابة	مستوى الأداء	طاعة الرئيس	
الاهتمام بالحقائق والأرقام	الدقة في العمل	التعاون مع الزملاء	
الإحاطة بالأساليب العلمية	المشاركة في صنع القرار	الحرص على تطبيق الأنظمة واللوائح	
الثقافة العامة	المبادرة باتخاذ القرار	الاهتمام بالقيم وأخلاقيات العمل	
اللغة الإنجليزية	استخدامات تقنية المعلومات في العمل	الاهتمام بمواعيد الاجتماعات	
الدورات المقترحة/			
العدد	اسم الدورة	مكان انعقاد الدورة	مدة الدورة
	داخل الجمعية	داخل المملكة	خارج المملكة

منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ص.ب ١٧ الرمز البريدي ٢١٩٧١ 0505559002 algameia@hotmail.com @uw2_g

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الإكافة SA1180000 010 094 996 الحساب العام
SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الأيتام SA0280000 524 608 010 215 736 المشاريع المؤسسية SA6280000 010 245 754



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢١١)
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

تم اعتماد (لائحة الموارد البشرية) في اجتماع مجلس الإدارة رقم 6 لشهر يونيو 2025م وتم الاطلاع عليها ومعرفة ما فيها من جميع أعضاء مجلس الإدارة والعاملين بالجمعية.

والله الموفق.....

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	نايف راشد بسيس الذبياني	رئيس المجلس	
2	حمدان صالح بسيس الذبياني	نائب الرئيس	
3	فواز شاكر برهم الذبياني	عضو	
4	بندر عبيد جمعان الذبياني	عضو	
5	عبد الله حسين حسن الذبياني	عضو	
6	حامد مجيسن إبراهيم	مدير تنفيذي	
7	زهير عواض عبد الله الذبياني	مشغل محطة التحلية	

1



الجمهورية العربية السورية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢١٦)
لجنة إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم :
التاريخ : ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٤
المشروعات :

موضوع الاجتماع

محضر الربع
الثاني
لعام 2025م

- 1/ مناقشة التعاميم الواردة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ومركز التنمية الاجتماعية بمكة المكرمة
- 2/ استكمال برامج الجمعية.
- 3/ صرف مساعدات للمستفيدين.
- 4/ إقرار السياسات المحدثة للجمعية
- 5/ تكمله برنامج ترميم منازل المستفيدين

مكان الاجتماع	جمعية البر الخيرية بالمرقبان	الثلاثاء 2025/06/30م	وقت بداية الاجتماع	الخامسة مساء
المشاركون في الاجتماع	الاسم		الصفة	
	1	نايف راشد بسيس الذبياني	رئيس مجلس الادارة	
	2	حمدان صالح بسيس الذبياني	نائب رئيس مجلس الادارة	
	3	بندر عبيد جمعان الذبياني	عضو	
	4	فواز شاكر برهم الذبياني	عضو	
	5	عبد الله حسين حسن الذبياني	عضو	

محاو الاجتماع	1/ مناقشة التعاميم الواردة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ومركز التنمية الاجتماعية بمكة المكرمة والرد عليها
	2/ استكمال برامج الجمعية
	3/ الموافقة صرف مساعدات للمستفيدين
	4/ إقرار السياسات المحدثة للجمعية
	5/ تكمله برنامج ترميم منازل المستفيدين



منطقة مكة المكرمة - محافظة اضم - مركز المرقبان ٢١٩٧١ ص ب ١٧ الرقم البريدي 0505559002 @uw2_g algamela@hotmail.com

SA7880000 524 608 010 216 502 حساب السقيا SA4680000 270 608 010 095 530 حساب الزكاة SA1180000 270 608 010 094 996 الحساب العام
SA7080000 524 608 010 216 064 حساب الزكاة SA0280000 524 608 010 215 736 المشييم الموسمية SA8280000 524 608 010 215 751 صندوق المدفوعات



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢١١)

تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع الغير ربحي

الرقم :
التاريخ :
المشتقوعات :

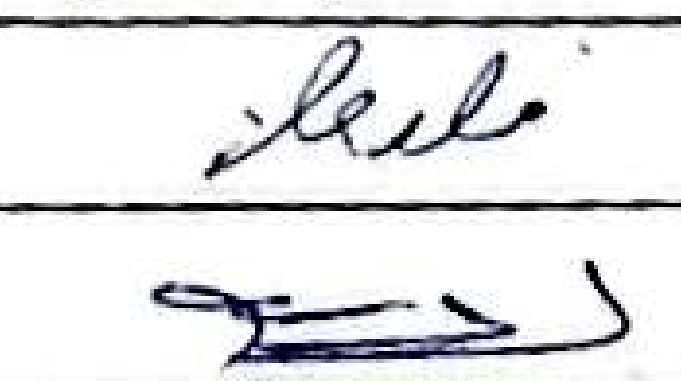
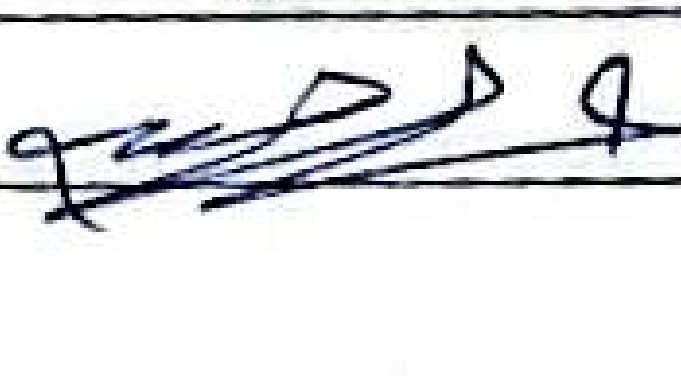
م	اسم السياسة او اللائحة	م	اسم السياسة او اللائحة
1	سياسة تعارض المصالح	6	سياسة الاستثمار
2	سياسة صرف المساعدات	7	سياسة تملك الحقوق الفكرية
3	سياسة جمع التبرعات	8	سياسة الشراء والتخزين
4	سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين	9	سياسة خصوصية البيانات
5	سياسة الاستبدال والاسترجاع	10	دليل سياسات وإجراءات التطوع
11	لائحة ادوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	31	سياسة التعامل مع المقبوضات
12	سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	32	سياسة إدارة المخاطر
13	سياسة آية الرقابة والإشراف على الجمعية	33	لائحة وآلية التحقق لوصول التبرع للمستفيد
14	سياسة الاستثناء في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب	34	آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة
15	سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثلاثة	35	لائحة صلاحيات مجلس الإدارة
16	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل جرائم الإرهاب	36	لائحة تعيين المدير التنفيذي
17	سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	37	لائحة شراء الأصول
18	سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية والعمومية	38	آلية استرداد التبرع للمتبرع
19	سياسة المنح وتقديم المساعدات للجهات المستفيدة	39	لائحة العمل التطوعية
20	سياسة تقييم المخاطر الكامنة والمتأصلة	40	لائحة نظام الرقابة الداخلية
21	الدليل الإجرائي لتجنب تنبيه العميل أو المتبرع المشتبه به	41	لائحة حفظ الوثائق والسجلات اللائحة الداخلية
22	دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية	42	الميثاق الأخلاقي
23	الدليل التعريف الأعضاء المجلس الجديد لعمل الجمعية	43	لائحة قبول أعضاء الجمعية العمومية
24	سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر	44	سياسة قواعد السلوك
25	لائحة الموارد البشرية	45	سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها
26	دليل مؤشرات وإجراءات غسل الأموال وتمويل الارهاب	46	لائحة الصلاحيات المالية
27	سياسة الوقاية من غسل الأموال وجرائم الإرهاب	47	لائحة احتياجات المستفيدين
28	لائحة لجنة الترشيحات والمكافآت	48	سياسة وإجراءات مكافحة تمويل الإرهاب وغسيل الاموال
29	سياسة المكافآت والامتيازات	49	سياسات وإجراءات فحص العاملين بالجمعية
30	لائحة قبول أعضاء الجمعية العمومية		



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية البر الخيرية بمركز المرقبان
مسجلة برقم (٢١٦)
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ولإنهاء جدول الأعمال انتهى الاجتماع بالموافقة على البنود السابقة

والله الموفق.....

٢	الاسم	الصفة	التوقيع
1	نايف راشد بنس الدياني	رئيس المجلس	
2	حمدان صالح بنيس زافن الدياني	نائب الرئيس	
3	فواز شاكر بنهم الدياني	عضو	
4	بندر عبيد جمان الدياني	عضو	
5	عبد الله حسين حسن الدياني	عضو	

